الأمم المتحدة S/PV.6964

# مجلس الأمن

السنة الثامنة والستون

مؤقت

الجلسة **٦٩٦٤**

الجمعة، ١٠ أيار/مايو ٢٠١٣، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

| | | |
|---|---|---|
| الرئيس: | السيد مينون | (توغو) |
| الأعضاء: | أذربيجان | السيد مهدييف |
| | الأرجنتين | السيدة بيرسيفال |
| | أستراليا | السيد كوينلان |
| | الاتحاد الروسي | السيد زاغاينوف |
| | باكستان | السيد مسعود خان |
| | جمهورية كوريا | السيد كيم سوك |
| | رواندا | السيد ندنغييريهي |
| | الصين | السيد لي باودونغ |
| | غواتيمالا | السيد بولانيوث بيريث |
| | فرنسا | السيدة لو فرابي دو إيلين |
| | لكسمبرغ | السيد مايس |
| | المغرب | السيد لوليشكي |
| | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية | السيد بارهام |
| | الولايات المتحدة الأمريكية | السيد ديلورنتس |

## جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506.

1332958 (A)

الرجاء إعادة التدوير

وثيقة ميسّرة

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

## إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

## إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): بموجب المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي إسبانيا، إسرائيل، باكستان، الجمهورية العربية السورية، سويسرا، كوبا، نيوزيلندا واليابان، إلى الاشتراك في هذه الجلسة.

بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيد توماس ماير – هارتنغ، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة، إلى الاشتراك في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

بداية، سيدلي السفير كيم سوك ببيان مشترك باسم اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويستمع المجلس عقب ذلك البيان المشترك إلى إحاطات إعلامية من رؤساء تلك اللجان الثلاث.

أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد كيم سوك، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

**السيد كيم سوك** (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أطلع المجلس – باسم رؤساء لجان مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، والقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، والقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن انتشار أسلحة الدمار الشامل من قبل الجهات الفاعلة من غير الدول – على التعاون المستمر بين اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها، بناء على طلب المجلس في قراراته ٢٠٨٣ (٢٠١٢) و ١٩٦٣ (٢٠١٠) و ١٩٧٧ (٢٠١١) والقرارات السابقة.

لا يزال الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، علاوة على خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل فيما بين الجهات الفاعلة من غير الدول يشكلان تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. ولقد شدد مجلس الأمن، في سياق التصدي لذلك التهديد الخطير، على أهمية التعاون والتنسيق الوثيق والفعال بين لجنة مجلس الأمن المعنية بالجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، ولجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويتمثل أحد الاعتبارات الهامة في ذلك الصدد في أن اتخاذ تدابير فعالة لمكافحة الإرهاب واحترام حقوق الإنسان يجب أن يكونا مكملين لبعضهما وأن يعزز كل منهما الآخر.

منذ آخر استكمال للمعلومات قدّم إلى مجلس الأمن (انظر S/PV.6862) واصلت اللجان الثلاث التعاون في أنشطة التوعية التي أجريت في إطار ولاية كل منها. وعملت أيضا على تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، ونفذت برامج تدريبية مشتركة، بالإضافة إلى زيادة تبادل المعلومات، وشاركت في الاجتماعات المشتركة، فضلا عن المشاركة في التمثيل المتبادل حسب الاقتضاء.

فيما يتعلق بالتحديات الناشئة عن إمكانية استغلال التقدم التكنولوجي من قبل الإرهابيين والجهات الفاعلة من غير الدول، بما في ذلك استخدام شبكة الإنترنت بوصفها قناة فعالة للاتصال، إلى جانب التطور السريع في التكنولوجيا النووية والكيميائية والبيولوجية – الأمر الذي يزيد احتمال حدوث التحويلات غير المادية – فإن بوسع أفرقة الخبراء التابعة للجان دعم الدول التي تسعى إلى المساعدة أيضا في بناء القدرات الوطنية اللازمة للتصدي لتلك التحديات.

يسرني أن أبلغ المجلس بمزيد من التفصيل عن المجالات التي شهدت زيادة في التعاون.

فيما يتعلق بأنشطة التوعية والزيارات القطرية، فإن أنشطة التوعية المنسقة والزيارات القطرية تشكل أدوات هامة للجان الثلاث في تيسير التنفيذ الكامل لولاياتها. ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ جرى تمثيل جميع أفرقة الخبراء الثلاثة فيما يزيد على عشر حلقات عمل وغيرها من مناسبات التوعية، وحضر اثنان من الأفرقة على الأقل مزيدا من الاجتماعات. فعلى سبيل المثال، نظمت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب حلقة عمل إقليمية للدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، بالتعاون مع فريق العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب أفريقيا، بمشاركة فريق الرصد، في داكار في الفترة من ١١ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ولكونها مخصصة للدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، فقد أتاحت حلقة العمل فرصة للمشاركين لمناقشة التحديات التشريعية والمؤسسية والتنفيذية التي تواجه البلدان المعنية، بالإضافة إلى تحديد حلول عملية وتعزيز التنسيق بين المؤسسات المحلية المعنية بتجميد الأصول، وتعزيز التعاون الدولي والإقليمي بهدف ضمان سرعة الاستجابة للطلبات الأجنبية المتعلقة بتجميد الأصول، علاوة على تعزيز قدرات تلك المؤسسات عبر تبادل الخبرات مع الخبراء الدوليين والإقليميين.

نظمت المديرية التنفيذية أيضا مناسبة في الرباط بالمملكة المغربية خلال الفترة من ١٣ إلى ١٥ آذار/مارس، بمشاركة فريق الرصد، بشأن مسألة التعاون في مجال مراقبة الحدود في منطقة الساحل والمغرب العربي.

وأثناء هذا الحدث الذي دام ثلاثة أيام، قام ممثلو ١١ دولة و ٢١ منظمة دولية وإقليمية ودون إقليمية بمناقشة كيفية تعزيز قدرات الدول على اتخاذ إجراءات لمراقبة الحدود. وعلى العموم، شارك فريق الرصد في ٢١ زيارة قطرية مشتركة مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

انتقل الآن إلى موضوع التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. إن أفرقة الخبراء الثلاثة كلها كيانات تابعة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، تواصل فرقة العمل هذه توفير منبر للتعاون المعزز من جانب أفرقة الخبراء الثلاثة، ليس في ما بينها فحسب، ولكن أيضا مع ما يزيد على ٣٠ من منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها المعنية بمختلف جوانب مكافحة الإرهاب.

كما واصل فريق الرصد والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب الاضطلاع بدورهما الرائد في أفرقة العمل التابعة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وشارك فريق الخبراء التابع للجنة القرار ١٥٤٠ في الفريق العامل المعني بإدارة قضايا الحدود المتصلة بمكافحة الإرهاب، والفريق العامل المعني بمنع الهجمات بأسلحة الدمار الشامل والتصدي لها.

وتتعاون اللجان الثلاث تعاونا وثيقا في المسائل ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. ومثال على هذا التعاون أنه طوال السنوات الثلاث الماضية، عملت المديرية التنفيذية وفريق الرصد معا على وضع مشروع فرقة العمل بشأن منع إساءة استعمال التمويل الإرهابي من خلال المنظمات التي لا تستهدف الربح. وهذه المبادرة العالمية التي أطلقها اجتماع وزاري انعقد في لندن خلال كانون الثاني/يناير ٢٠١١ وتضمن خمس حلقات عمل إقليمية، اختتمت في ٧ آذار/مارس مع تقديم إحاطة إعلامية لجميع الدول الأعضاء. وبينما قامت المديرية التنفيذية بدور الرائد في تنظيم هذه المبادرة، تمكن خبراء فريق الرصد من توفير أمثلة ملموسة للمبادرة حول مشكلة ضعف المنظمات التي لا تستهدف الربح أمام تمويل الإرهاب من منظور القرارين

١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، ومن خلال العمل الخاص بهم.

ولقد نسقت هذه اللجان الثلاث أيضا، من خلال خبرائها، العمل الذي قامت به على هامش الجلسات العامة التي عقدتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية واجتماعات الأفرقة العاملة. وكان هناك جانب هام بشكل خاص للتعاون في ما بينهما في الفترة قيد الاستعراض هو مساهمتها في الاتفاق على معايير جديدة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ومنهجية التقييم التي تتبعها. والحضور المشترك في الجلسات العامة لفرقة العمل هذه، كما كان الحال في شباط/فبراير من هذا العام، واجتماعات الفريق العامل ساعدا على كفالة أن تكون هناك رسالة موحدة ومنسقة في إطار ولاية كل منهما.

ولقد شارك كل من فريق الرصد التابع للجنة القرار ١٢٦٧ والخبراء التابعين للجنة القرار ١٥٤٠ في الاجتماع الخاص الذي عقدته لجنة مكافحة الإرهاب في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في نيويورك، بغية مناقشة التدابير اللازمة لمنع تمويل الإرهاب وقمعه. وتبادل المشاركون الخبرات والتحديات المتعلقة بهم واقترحوا التدابير الممكنة للتصدي لمنع تمويل الإرهاب وقمعه، مبرزين على وجه الخصوص أهمية وقيمة التعاون الدولي والمبادرات المشتركة لبناء القدرات، وتقديم المساعدة التقنية المستهدفة.

وفي ما يتعلق بالتدريب، تتمثل الطريقة الرئيسية لتعاون اللجان الثلاث في تدريب الموظفين، الأمر الذي يقلل التكاليف، ويزيد عدد الخبراء المدرَبين إلى أقصى حد، وييسر تنمية قدرات الموظفين. ولقد نظمت المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب دورة تدريبية على المعايير الجديدة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في الفترة من ١٧ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، شارك فيها خبراء فريق الرصد وفريق الخبراء التابع للجنة القرار ١٥٤٠. وهذه العملية تتيح الفرصة لاجتماع الخبراء والمسؤولين الزائرين مع جميع الأفرقة الثلاثة في وقت واحد، وتسمح للخبراء باستكشاف مجالات التعاون المشتركة المحتملة مع الممثلين الزائرين.

ويتواصل تبادل المعلومات بين أفرقة الخبراء على أساس منتظم. وتتشاطر المديرية التنفيذية بانتظام مع المجموعتين الأخريين التقارير الشهرية التي يقدمها مديرها التنفيذي إلى لجنة مكافحة الإرهاب. وفي خطوة جديدة، تتشاطر أفرقة الخبراء الثلاثة تقويمات الأحداث الخاصة بكل منها وتبحث سبل تحسين الفعالية الناجمة عن الزيارات القطرية وفرص التدريب، بغية تحسين القيمة مقابل المال المدفوع. ويقوم خبراء لجنة القرار ١٥٤٠ بإعداد مذكرات إعلامية عن أحداث التوعية التي تضطلع بها اللجنة، وبنشرها على الموقع الشبكي للجنة بغرض الشفافية وتبادل المعلومات.

أما بالنسبة إلى الاجتماعات المشتركة والتمثيل المتبادل، فإن أفرقة الخبراء الثلاثة تواصل عقد اجتماعات مشتركة، حسب الاقتضاء، سواء التي يعقدها رئيس كل فريق أو التي تعقدها أفرقة الخبراء، بهدف التحضير لأنشطة التوعية ذات الصلة، وتبادل المعلومات بشأن مواضيع أو أنشطة معينة في مناطق أو بلدان محددة. بالإضافة إلى ذلك، توجه لجنة مكافحة الإرهاب دعوات إلى فريقي الخبراء الآخرَين عند ترتيب جلسات إحاطة إعلامية يقدمها مسؤولون زائرون من منظمات حكومية دولية، أو عند تنظيم جلسات إحاطة إعلامية موضوعية ذات اهتمام مشترك. وفي ٧ شباط/فبراير، شارك كل من فريق خبراء لجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الرصد، بناء على دعوة من لجنة مكافحة الإرهاب، في إحاطة إعلامية قدمها السيد أليكسي كوزيورا، رئيس الفريق العامل التابع لاجتماع رؤساء الخدمات الخاصة ووكالات الأمن ومنظمات إنفاذ القانون للدول الأجنبية في الاتحاد الروسي.

أنتقل الآن إلى الخطوات الإضافية في المستقبل. إن عمل اللجان الثلاث، عندما يُنظر فيه معا، يوفر فرصا لمزيد من التآزر الذي يؤدي، عندما يستغل استغلالا كاملا، إلى تأثير مضاعف لتحقيق النتائج. وينبغي التمكن من تحقيق هذه النتائج المحسنة مع الحفاظ على احترام استقلالية وولاية كل واحد من أفرقة الخبراء.

وعلى أساس التعاون والتنسيق القائمين حاليا، فإن كل الموظفين وأفرقة الخبراء الثلاثة التابعين للجنة ملتزمون بمواصلة التعاون المشترك في عدد من المجالات. وهذه المجالات تشمل، ولكنها لا تقتصر على، عقد اجتماعات منتظمة بين اللجان الثلاث على مستوى اللجنة و/أو بين البلدان التي تترأسها؛ وزيادة المشاركة في القيام بزيارات موقعية إلى الدول، بدعوة منها، لتيسير تنفيذ كل قرار من القرارات؛ والتنسيق بشأن اتباع نهج إقليمي مشترك للمشاركة مع الدول الأعضاء ذات التشابه الجغرافي والسياسي؛ والتنسيق في المجالات المواضيعية الرئيسية التي تحظى باهتمام جميع اللجان، بغية الاستفادة من تبادل المعلومات والخبرات والممارسات الفعالة؛ وتعزيز التنسيق في تنفيذ المشاريع في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، لا سيما من خلال مختلف الأفرقة العاملة المواضيعية؛ والتنسيق بشأن النُهُج التي تنتهجها الدول المانحة ومقدمو المساعدات، والتقييم المشترك للنتائج؛ والنظر في تطوير حزم المساعدات المشتركة للدول، بناء على طلبها، وحيثما كان ذلك مناسبا؛ وتعزيز التفاعل المشترك، ولا سيما مع الدول التي لا تقدم التقارير، بهدف الوفاء بالتزاماتها تجاه تقديم التقارير، بموجب القرارات ذات الصلة. وينبغي أن تنظر لجنة القرار ١٥٤٠ في أن تتشاطر تقاريرها الموجزة عن أحداث التوعية مع اللجان الأخرى.

وبهذا أختتم بياننا المشترك لمجلس الأمن. أتلو الآن بيانا بصفتي رئيسا للجنة القرار ١٥٤٠.

أغتنم هذه الفرصة لأقدم لمحة عامة عن التطورات الرئيسية في أعمال لجنة القرار ١٥٤٠ منذ اجتماعنا المشترك الأخير بتاريخ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ (انظر S/PV.6862). بادئ ذي بدء، أود أن أحيط المجلس علما باستكمال عدد أعضاء فريق الخبراء التابع للجنة، حيث أصبح عددهم الآن تسعة، على النحو المتوخى في القرار ٢٠٥٥ (٢٠١٢).

في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أحالت لجنة القرار ١٥٤٠ إلى مجلس الأمن وثيقة استعراض تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لعام ٢٠١٢. وبناء على حالة التنفيذ والخبرة المكتسبة، وضعت اللجنة في قسم ”استشراف المستقبل“ من هذا الاستعراض قائمة بالمهام المطلوب القيام بها. ويسرني إبلاغكم بأنه قد أحرز تقدم جيد في القيام بهذه المهام. وسوف نحيل قريبا إلى المجلس برنامج عملنا الثاني عشر، الذي هو قيد المناقشة الآن داخل اللجنة. وأعتقد أن برنامج العمل سوف يحسن كفاءة عمل اللجنة إلى أقصى حد، ويضع أولويات محددة لتعزيز التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويتضمن توجيهات لعمل اللجنة على مدى الأشهر الإثني عشر المقبلة.

وإذ تسترشد اللجنة بمبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة والتعاون والاتساق في نهجها، واصلت تركيز اهتمامها على زيادة الوعي العالمي بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتيسير تقديم المساعدة إلى الدول في تعزيز القدرات الوطنية لتنفيذ متطلباتها وإرساء الأسس لتحسين الآليات الرامية إلى تشاطر الممارسات الفعالة للتنفيذ الوطني وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى.

ويدعو القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) جميع الدول التي لم تقدم بعد تقريرها الأول إلى تقديم التقرير إلى اللجنة دون تأخير. ويبدو أن هناك تفهما أفضل للتحديات التي تعترض التنفيذ على الصعيد الوطني وإعداد استراتيجيات مصممة خصيصا لتيسير تقديم المساعدة للتغلب على التحديات، والمساعدة التي

تدعم كذلك تنفيذ الالتزامات الدولية ذات الصلة والأمن الوطني وأولويات التنمية. وفي ذلك الصدد، وضعت اللجنة نهجا للدول التي لم تقدم تقاريرها البالغ عددها ٢٤ دولة في محاولة لتحقيق الإبلاغ من جميع الدول، إذا كان ذلك ممكنا، بحلول نهاية عام ٢٠١٤، الذي سيتزامن مع الذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

واصلت اللجنة، وفقا لولايتها، تعزيز تيسير ''المواءمة'' بين طلبات المساعدة وعروضها. وتلقت اللجنة، منذ الإحاطة الإعلامية السابقة، طلبا رسميا إضافيا للحصول على المساعدة من أمانة منظومة التكامل لأمريكا الوسطى في ١٥ كانون الثاني/يناير، إذ طلبت فيه التمويل لاستمرار برنامج عمل القرار ١٥٤٠ لمنظومة التكامل لأمريكا الوسطى، بما في ذلك مركز المنسق الإقليمي للقرار ١٥٤٠ داخل أمانة منظومة التكامل لأمريكا الوسطى لمساعدة الدول الأعضاء في المنظومة. وحولت اللجنة، وفقا للإجراءات المعمول بها، الطلب إلى تلك الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية التي عرضت تقديم المساعدة من أجل النظر فيه، ووردت ردود أولى. ويعمل فريق الخبراء الآن على تحديد وتحليل الاحتياجات من المساعدة ويواصل المشاورات مع مسؤولين من الدول، في تسهيل طلبات المساعدة القائمة والجديدة.

تشجع الفقرة ٨ من القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) جميع الدول على إعداد خطط عمل وطنية طوعية للتنفيذ، بمساعدة من اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠، حسب الاقتضاء، ووضع أولوياتها وخططها فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام الرئيسية من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتقديم تلك الخطط إلى اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠. ويسرنا أن نعلن أنه، منذ إحاطتنا الإعلامية السابقة، قدمت قيرغيزستان خطة عمل وطنية للتنفيذ إلى اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠. ونحيط علما أن خطة قرغيزستان تشمل أيضا طلبا للحصول على المساعدة الفنية والمالية لتنفيذ التدابير المحددة للخطة. وخير مثال هو جلسة صياغة خطة العمل الوطنية للتنفيذ التي عقدت في نيسان/أبريل مع ممثلي وزارات ووكالات البوسنة والهرسك. ووفقا للمعلومات التي تلقتها اللجنة، فإن عدد من الدول الأخرى، بدعم من مجموعة الخبراء، بصدد تحديث أو إعداد خطط العمل الوطنية الأولية الخاصة بها.

تشجع الفقرة ١١ من القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ على المشاركة بنشاط في الحوار مع الدول بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بما في ذلك من خلال القيام بزيارات إلى الدول بناء على دعوة منها. وترأست شخصيا زيارة، من ١٧-١٩ نيسان/أبريل، إلى ترينيداد وتوباغو، رافقني فيها أعضاء فريق الخبراء. وأتيحت لي، خلال الزيارة، فرصة الاستماع مباشرة لرئيس مجلس الوزراء بالنيابة ووزير خارجية ترينيداد وتوباغو عن جهودهما الرامية إلى تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأظهرت المناقشات مستوى عال من الالتزام والعزم من قبل حكومة ترينيداد وتوباغو تجاه التنفيذ الكامل والفعال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وكانت تلك أول زيارة إلى دولة من منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأول زيارة يترأسها رئيس اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠. وكذلك تلقت اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠، منذ الإحاطة الإعلامية السابقة، دعوات للقيام بزيارات مماثلة من غرينادا وموزامبيق وجمهورية مولدوفا.

واصلت اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠، وفقا للقرار ١٩٧٧ (٢٠١١) وفي إطار ولايتها، الانخراط في أنشطة التوعية المختلفة لخدمة أهدافها. وشاركت اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ وخبراؤها، منذ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، في ٣٣ مناسبة من مناسبات التوعية التي تنظمها مختلف المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية

بالتعاون مع مختلف الحكومات، وفي كثير من الحالات، مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح.

من وجهة النظر المواضيعية، عززت مناسبات التوعية تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال العمل المباشر مع الدول من قبل أعضاء اللجنة وفريق الخبراء للمساعدة في تعزيز ترتيبات التنفيذ الوطنية الخاصة بها. وإضافة إلى ذلك، أجريت زيارات خصيصا لاستعراض مسائل معينة مثل التصدير ومراقبة الحدود، والأمن النووي، والأمن الحيوي، والتوعية الصناعية وتمويل الانتشار. وفي إطار روح الشفافية المطلوبة بموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، نشرت معلومات بشأن مناسبات التوعية على موقع اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ على شبكة الانترنت. وبينما أجريت بعض تلك الأنشطة مباشرة مع الدول، وجدنا أن المنظمات الإقليمية مفيدة بشكل خاص بوصفها عنصرا رئيسيا في تيسير ونجاح إجراء تلك المناسبات. فعلى سبيل المثال، سأشارك، بغية تعزيز التعاون بين اللجنة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، في اجتماع منتدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا للتعاون الأمني المزمع عقده في فيينا ١٥ آيار/مايو.

وتدعو الفقرتان ١٤ و ١٨ من القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة إلى تعيين جهة اتصال أو منسق لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولأغراض المساعدة وموافاة اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ بذلك. وأود الإشارة إلى أنه، منذ الإحاطة الإعلامية السابقة، فإن غابون، وجمهورية الكونغو، والولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية كوريا والنمسا إما قدمت أو حدثت معلومات متعلقة بنقاط الاتصال الخاصة بها، وبالنسبة للمنظمات الحكومية الدولية، راجع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة معلومات متعلقة بنقاط اتصاله، وعينت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية نقطة الاتصال بها. ومن شأن ذلك أن يعزز تيسير التعاون مع اللجنة بغية تنفيذ القرار.

أرسلت اللجنة، في ٢٧ شباط/فبراير، خطابات تطلب من جميع الدول الأعضاء تقديم معلومات عن حالة تنفيذ القرار ١٥٤٠، فضلا عن نقاط الاتصال. ومن شأن تلك الشبكة القائمة من جهات الاتصال أن تعمل على تحسين التواصل والتفاعل مع الدول وفيما بينها. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لطلب التعاون من جميع الدول الأعضاء في ذلك الصدد.

كما واصلت اللجنة تفاعلها في ذلك المجال مع المؤسسات الأكاديمية، والمجتمع المدني وممثلي الصناعة، حسب الاقتضاء. وأود أن أشير إلى أنه، في شباط/فبراير الماضي، التقيت السيدة ميراي باليسرازي، رئيسة اللجنة التنفيذية للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، لمناقشة التعاون في المستقبل. وأشارت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية إلى أنه يمكن إدراج التزامات القرار ١٥٤٠ في برامجها لبناء القدرات بغية إنفاذ القانون. وكذلك ستدرج المنظمة الدولية للشرطة الجنائية قائمة مقدمي المساعدة المحتملين في ذلك الصدد.

إن الشفافية هي المبدأ الأساسي الذي تسترشد به اللجنة في أعمالها وأنشطتها. ووفقا للقرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، واصلت اللجنة اتخاذ تدابير وتنفيذ الأنشطة لتحقيق الشفافية، بوسائل شملت الاستفادة بأقصى قدر ممكن من موقعها على شبكة الإنترنت. ويناقش حاليا الفريق العامل للجنة المعني بالشفافية والتوعية الإعلامية الاستراتيجية الإعلامية للجنة في المستقبل، بما في ذلك فيما يتعلق بالذكرى السنوية العاشرة المقبلة للقرار. ونظمت المملكة العربية السعودية من ٢٢-٢٤ نيسان/أبريل، حلقة عمل في نيويورك، ركزت على جامعة الدول العربية، بشأن موضوع ”منع انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الجهات الفاعلة من غير الدول: تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في العالم العربي“.

وكان الحدث مثالا جيدا على ارتقاء الدولة بإدراك الالتزامات وفقا للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وبالتنفيذ العملي

لأحكام القرار في المنطقة. وشكّل حلقة في سلسلة شملت أيضا تدريب مسؤولي الجمارك بالتعاون مع منظمة الجمارك العالمية.

وأود أن أختتم كلمتي بتأكيد التزامي بالتنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وإننا إذ نحيي ذكراه السنوية العاشرة في العام المقبل، سنفعل كل ما نستطيع لتوحيد الإرادة السياسية الكاملة للحؤول دون حيازة الأطراف الفاعلة غير الحكومية لأسلحة الدمار الشامل. وفي الوقت نفسه، ستواصل اللجنة معالجة جميع جوانب القرار بغية عدم ادّخار أي جهد. وفي هذا الصدد، نتطلّع بشكل خاص إلى المزيد من التعاون الوثيق والعملي مع اللجان، وإلى سماع أفكار جديدة لتحسين جهودنا المشتركة لمكافحة آفة الإرهاب. ونحن بدورنا نعتقد أنّ تعزيز التعاون فيما بيننا أمر حيوي، وأنه ينبغي لنا بشكل خاص أن نبذل كل جهد لكي يدعم أحدنا أنشطة التوعية التي يقوم بها الآخر، بما ينسجم مع ولايات كل منّا.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أشكر السيد كيم سوك على إحاطته الإعلامية.

وأعطي الكلمة الآن للسيد كوينلان.

**السيد كوينلان** (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): إنّ الخطر الذي يشكله تنظيم القاعدة على السلام والأمن الدوليين يبقى جانبا مُلحّا بين عدد من المسائل المدرَجة على جدول أعمال المجلس، ليس في مداولاته بشأن الإرهاب الدولي فحسب، وإنما عبْر حالات قُطْرية أيضا، تشمل الصومال ومالي واليمن. فمنذ آخر تقرير (انظر S/PV.6881) للّجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، بشأن تنظيم القاعدة والأفراد والكيانات المرتبطة به، قامت فروع القاعدة في بلاد المغرب بتنفيذ تمرّد شرس في مالي، مهددة وجود الدولة والأمن في المنطقة. وظل تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية عاملا قويا يؤثر على الحالة الأمنية الراهنة في اليمن، وبقيت حركة الشباب تشكل تهديداً للبيئة الأمنية في الصومال.

وفي الإحاطة الإعلامية اليوم، سأركِّز على المجالات الرئيسية لعمل لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة منذ اعتماد القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) في كانون الأول/ديسمبر الماضي. وأولها ما يتعلق بالمكافحة الفعّالة للخطر المتزايد الذي يشكله تنظيم القاعدة وفروعه على السلام والأمن الدوليين، مع تركيز خاص على أعمال اللجنة في التصدي للتحديات الأخيرة في مالي ومنطقة الساحل، الناجمة عن تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، وجماعة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا وأنصار الدين. ويتعلق ثانيها بضمان أن يبقى تطبيق الأنظمة ملائما وفعّالا، وثالثها أن تكون لنظام الجزاءات إجراءات واضحة وفعّالة.

وستوزَّع اليوم نسخة مطبوعة أكثر تفصيلاً من هذا البيان، وتُنشَر على الموقع الشبكي للّجنة.

ومنذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة لسلفي، في كانون الأول/ديسمبر، استمرّ تعاظم الخطر على السلام والأمن الدوليين من تنظيم القاعدة، حيث استغلّت فروعه المظالم المحلية في تعزيز جدول الأعمال العالمي للتنظيم. وقد دأبت اللجنة عملاً بولايتها بمقتضى القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) على السعي إلى ضمان بقاء النظام متماسكا وفعّالا في التصدي لذلك الخطر المتزايد. وحرصت اللجنة بشكل خاص منذ آخر تقرير لها على تحسين تطبيق جزاءات القرار ١٢٦٧، لمجابهة الخطر الذي شكله تنظيم القاعدة وفروعه في مالي ومنطقة الساحل.

وفي القرارين ٢١٠٠ (٢٠١٣) و ٢٠٨٥ (٢٠١٢)، أكّد المجلس استعداده لفرض جزاءات على المزيد من الأفراد والجماعات والمشاريع والكيانات التي لا تقطع علاقاتها بتنظيم القاعدة والجماعات المرتبطة به. واستجابة لذلك، طبَّقت اللجنة جزاءات على جماعة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا وأنصار الدين، وعلى الكيانات المرتبطة ارتباطا وثيقا بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، فضلا عن القادة والأفراد

الآخرين المرتبطين بهذه الجماعات. وجهود اللجنة لضمان أن تجسِّد قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة طبيعة الخطر الذي يشكله مع فروعه في مالي ومنطقة الساحل، جزء من الحملة المطّردة للاستفادة بشكل كامل من الوسائل المتاحة في إطار نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة لمكافحة الخطر المتعاظم.

ولهذه الغاية، وتنفيذا لتوجيهات المجلس في الفقرة ٦٢ من القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، عقدت اللجنة اجتماعا خاصا في ٩ نيسان/أبريل للنظر في الوسائل التي يمكن بها تحسين تصدّي نظام القرار ١٢٦٧ للتطورات الأخيرة لتنظيم القاعدة في منطقة الساحل وفي مالي، بما يشمل أنشطة التوعية والدعم التقني للمنطقة بشأن تنفيذ وتطبيق تدابير الجزاءات. وقد ضمّ الاجتماع فريق الرصد، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، فضلا عن إدارات الأمم المتحدة ومكاتبها المعنية الأخرى. وسلَّط الاجتماع الضوء على الحاجة إلى الرصد المتواصل لدور تلك الجماعات في مالي ومنطقة الساحل، مع دور أكثر أهمية لجهود بناء القدرات في مجال مكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، تتطلع اللجنة وفريق الرصد إلى ترابط وتعاون بنّاء مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، بناءً لطلب المجلس في الفقرة ٣١ من القرار ٢١٠٠ (٢٠١٣).

وتبذل اللجنة كل جهد ممكن لضمان أن يكون إطار الجزاءات أداة فعّالة قدر الإمكان في منع تنظيم القاعدة وفروعه من تهديد السلام والأمن الدوليين. ويستدعي جزء من هذا الجهد أن تكون قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة مستكمَلة ودقيقة قدر الإمكان لتيسير تنفيذ التدابير. وترى اللجنة أنه في غاية الأهمية حذف أسماء الأفراد الذين تثبت وفاتهم من القائمة، مع ضمان ألاّ تُستخدَم الموجودات التي تشكّل جزءاً من تركة المتوفّى، إذا كانت غير مجمَّدة، في أنشطة تهدد السلام والأمن الدوليين. وفي هذا الصدد، حذفت اللجنة من القائمة أسامة بن لادن في ٢١ شباط/فبراير. وعملا بالفقرة ٣٢ من القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، ستضمن اللجنة عدم انتقال الموجودات المجمَّدة نتيجة إدراج أسامة بن لادن في القائمة إلى أفراد أو كيانات مُدرجة في القائمة، أو استخدامها لأغراض إرهابية، وفقا للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

ويسرّ اللجنة إبلاغ المجلس أنها بدأت بتنفيذ الاتفاق الخاص الذي أبرمته مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، بما ييسِّر تبادل المعلومات بين اللجنة والإنتربول، ويرشِّد الحفاظ على المذكّرات الخاصة المشتركة بين الأمم المتحدة والإنتربول. ومن المتوقع أن يؤدي ذلك إلى تحسين نوعية المعلومات المتعلقة بقائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، وتعزيز تنفيذ التدابير عبْر نظام توزيع المذكرات الخاصة لدى الإنتربول.

لقد واصلت اللجنة أيضا استعراضها الدوري لقائمة الجزاءات، مولية اهتماما خاصا بالمُدخلات التي تفتقر إلى المُعرِّفات الضرورية لضمان التنفيذ الفعال للتدابير، ومُدخلات الكيانات التي أُفيد أو ثبت أنها لم تعد موجودة، والمدخلات التي لم يتم استعراضها في ثلاث سنوات أو أكثر. وتبقى استجابة الدول الأعضاء أساسية للتنفيذ الناجح لتلك الاستعراضات.

وباعتماد القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، أضفى مجلس الأمن المزيد من التعزيز لعدالة إطار الجزاءات، باستحداث بنود تتيح للأفراد والكيانات الواردة في قائمة الجزاءات إمكانية تقديم طلبات بالإعفاءات من تدابير تجميد الموجودات وحظر السفر، عبْر آلية مركز التنسيق المنشأة في القرار ١٧٣٠ (٢٠٠٦)، لكي تنظر فيها لجنة الجزاءات. وأجاز المجلس لأمين المظالم أن يطلب إلى اللجنة النظر في الإعفاءات من حظر السفر، بهدف تمكين مقدِّمي الالتماسات من السفر إلى دولة أخرى لمقابلة

أمين المظالم. وقد أدخلت اللجنة هذه التغييرات في المبادئ التوجيهية لسير أعمالها، محددة إجراءات واضحة لاتّباعها من جانب الأفراد والكيانات الواردة في القائمة للاستفادة من هذه البنود الجديدة.

وعلاوة على ذلك، نفّذت اللجنة أحكام الفقرة ١٢ من القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، التي تعكس مسار افتراض رغبة دولة تقترح إدراج فرد أو كيان على القائمة في الحفاظ على سرّية وضعها بصفتها الدولة صاحبة الاقتراح، وذلك بتوجيه رسائل إلى جميع تلك الدول لمعرفة آرائها حيال إمكانية إعلان اللجنة أو أمين المظالم وضعها بصفتها الدولة المتقدِّمة بالاقتراح.

ويواصل مكتب أمين المظالم القيام بدور رئيسي في دعم جهود اللجنة لضمان أن يظل تطبيق الجزاءات تجسيداً للتهديد الراهن الذي يشكله تنظيم القاعدة وفروعه. ومنذ آخر إحاطة إعلامية للمجلس، حذفت اللجنة خمسة أفراد من القائمة واحتفظت باثنين استنادا إلى التقارير المقدَّمة من أمين المظالم.

وبالإضافة إلى ذلك، وفي ٩ أيار/مايو، كانت اللجنة تنظر في ثلاثة تقارير شاملة مقدمة من أمينة المظالم، التي كانت لديها حالة واحدة في مرحلة الحوار و ١١ حالة في مرحلة جمع المعلومات.

ومنذ آخر إحاطة إعلامية إلى مجلس الأمن (انظر S/PV.6862)، أعلمت اللجنة أيضا مقدمي الطلبات بالأسباب سواء في الحالات التي قبلت فيها اللجنة طلبات رفع أسماء من القائمة أو رفضتها، وذلك من خلال أمينة المظالم. وتقديم القرارات المسببة إلى أمينة المظالم لإحالتها إلى مقدم الالتماس هو مؤشر هام على وجود إجراءات منصفة وواضحة في إطار الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. وستواصل اللجنة الاهتمام بمبادئ الإجراءات القانونية الواجبة لكفالة أن تكون عملية الإدراج في القائمة والرفع منها مصطبغة بفكرة الإنصاف والشفافية.

أنتقل الآن إلى ملاحظاتي الختامية. لقد أثبتت الأحداث التي وقعت في مالي ومنطقة الساحل خلال الشهور القليلة الماضية استمرار التهديد الذي يمثله تنظيم القاعدة والجماعات المرتبطة به للسلم والأمن الدوليين. وللمرة الأولى، شملت الجهود التي بذلتها لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة لمعالجة هذه المسألة معالجة شاملة عقد اجتماع خاص عملا بالفقرة ٦٢ من القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢). وهذا منتدى قيم ستستخدمه اللجنة، حسب الاقتضاء، في السياقات الأخرى ذات الصلة.

ولكن ينبغي ألا ننسى أن نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة لا يمكن أن يكون فعالا إلا بقدر فعالية مجموع أجزائه. ويتمثل عنصر أساسي من عناصر هذا الإطار في تطبيق التدابير. واللجنة تسعى إلى إبقاء القائمة مستكملة ودقيقة قدر الإمكان من خلال الاستعراضات المتخصصة التي يتوقف نجاحها إلى حد كبير على مشاركة الدول الأعضاء. ولذلك، أدعو جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة مشاركتها الإيجابية مع اللجنة.

وختاما، أود أيضا أن أنوه بالجهود التي يبذلها فريق الرصد والتي، من دونها، لن تتمكن اللجنة ببساطة من القيام بعملها.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أشكر السفير كوينلان على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسفير لوليشكي.

**السيد لوليشكي** (المغرب) (تكلم بالإنكليزية): يسعدني أيما سعادة أن أقدم إحاطة إعلامية إلى مجلس الأمن اليوم بشأن عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وقد عُقدت آخر جلسة إحاطة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ (انظر S/PV.6862).

وتواصل اللجنة الاسترشاد في عملها بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، لا سيما القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و

١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٩٦٣ (٢٠١٠)، ولا تزال تقوم بدور حاسم في تعزيز وتيسير تنفيذها.

ووفقا لبرنامج عمل اللجنة لعام ٢٠١٣، فإنها ستنظم اجتماعا خاصا، سيكون مفتوحا أمام جميع أعضاء الأمم المتحدة، وحدثين خاصين آخرين سيركزان على الجوانب الرئيسية لولاية اللجنة. وسيركز الحدث الخاص الأول، الذي يعقد في ٢٤ أيار/مايو، على مكافحة الإرهاب عن طريق استخدام تكنولوجيات جديدة للاتصالات والمعلومات. وبتنظيم هذا الحدث، تسعى اللجنة إلى أن تستكشف، بالاشتراك مع الدول الأعضاء، أحدث التطورات التكنولوجية والممارسات الجيدة والتدابير الفعالة المتخذة، ولا سيما في مجالات تنقل الأشخاص والاتصالات السلكية واللاسلكية المتنقلة وشبكة الإنترنت، وذلك في إطار تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وتتطلع اللجنة إلى مشاركة جميع الدول الأعضاء في تلك المناقشة التفاعلية.

كما ستنظم اللجنة اجتماعا خاصا بشأن تعزيز التعاون والمساعدة التقنية للدول في منطقة الساحل بهدف تعزيز قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي. ومن المتوقع عقد ذلك الاجتماع الخاص في الربع الأخير من عام ٢٠١٣.

ووافقت اللجنة على عقد اجتماع خاص ثالث بشأن تعزيز قدرة الدول على مكافحة الإرهاب على حدودها من خلال المساعدة التقنية وتبادل الممارسات الجيدة. وستستكشف اللجنة أيضا إمكانية وجود صلة بين هذا الموضوع والموضوع الذي اختير للاجتماع الخاص.

وعلاوة على ذلك، وفي إطار جهود التوعية، ستواصل اللجنة استكشاف إمكانية التعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي.

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ستقدم اللجنة إلى مجلس الأمن تقريرا عن عمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لكي ينظر فيه المجلس في إطار استعراضه الشامل للمديرية التنفيذية. ووفقا لقرار مجلس الأمن ١٩٦٣ (٢٠١٠)، ستقدم اللجنة تقريرا إلى المجلس قبل انتهاء ولاية المديرية التنفيذية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر.

ومن خلال المديرية التنفيذية، انتهت اللجنة من الاستعاضة عن التقييم الأولي للتنفيذ باستقصاء التنفيذ المفصل والاستعراض العام لتقييم التنفيذ. وكانت الأدوات التشخيصية الجديدة موضوع لجلسة إحاطة للدول الأعضاء، سعدت بترؤسها في الأسبوع الماضي. وستتيح هذه الأدوات تعزيز عمل اللجنة في تحديد التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء وتيسير تقديم المساعدة التقنية المحددة الهدف في هذا الصدد.

وتواصل اللجنة التركيز على المناقشات المتعلقة بمناطق بعينها وعلى المسائل المحددة في الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ٢٠١١. كما تواصل اللجنة تنظيم مناقشات وحلقات عمل بشأن قضايا مواضيعية والمشاركة فيها. ومن بين القضايا المواضيعية الرئيسية التي نظرت فيها اللجنة خلال الأشهر الستة الماضية تيسير المساعدة التقنية المقدمة من لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب والنظم البديلة لتحويل الأموال وتعاون اللجنة وحوارها مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، ولا سيما فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب.

كما قامت المديرية التنفيذية بدور نشط في تنظيم عدد من حلقات العمل بشأن مواضيع محددة، وتشمل حلقات العمل الهامة التي نُظمت خلال الفترة قيد الاستعراض الاجتماع العالمي الأول بشأن التعاون الدولي الفعال بين السلطات المركزية، والذي عقد في كارتاخينا بكولومبيا، في الفترة من ١٩ إلى ٢١ شباط/فبراير؛ والحلقة الدراسية الرابعة للجنة مكافحة الإرهاب بشأن موضوع ”تقديم الإرهابيين إلى العدالة:

تحديات السياسات في محاكمة الإرهاب ومنعه“، التي عقدت في دار السلام بتنزانيا، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ شباط/فبراير؛ وحلقة العمل الأخيرة، التي ترأستها المديرية التنفيذية بالنيابة عن الفريق العامل المعني بالتصدي لتمويل الإرهاب والذي يتبع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، والتي استهدفت حماية المنظمات غير الربحية من استغلال الإرهابيين لأموالها، والتي عقدت يومي ٥ و ٦ آذار/مارس؛ والمؤتمر المعني بالتعاون في مراقبة الحدود في منطقة الساحل والمغرب العربي، الذي عقد في الرباط في الفترة من ١٣ إلى ١٥ آذار/مارس؛ وحلقة العمل الإقليمية السادسة لضباط الشرطة والمدعين العامين والقضاة في جنوب آسيا بشأن مكافحة الإرهاب بفعالية، والتي عقدت في كاتماندو في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ آذار/مارس؛ وأخيرا، حلقة العمل الإقليمية الأولى لموظفي إنفاذ القانون والمدعين العامين في شرق أفريقيا بشأن مكافحة الإرهاب بفعالية وتقديم الإرهابيين إلى العدالة، والتي عقدت في كمبالا في الفترة من ٧ إلى ٩ أيار/مايو.

وتشمل حلقات العمل المقبلة التي تقوم المديرية التنفيذية بدور نشط في تنظيمها أو الاشتراك في تنظيمها خلال الأسابيع المقبلة حلقة العمل المشتركة بين المجلس الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمديرية التنفيذية بشأن أساليب التحقيق الخاصة، والتي ستعقد في ستراسبورغ بفرنسا، يومي ١٤ و ١٥ أيار/مايو؛ وحلقة العمل الإقليمية بشأن مراقبة نقل العملات والصكوك القابلة للتداول عبر الحدود، والتي ستعقد في بريتوريا يومي ٢٧ و ٢٨ أيار/مايو؛ وحلقة العمل الإقليمية لشرق أفريقيا بشأن شروط تجميد الأصول المنصوص عليها في القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، والتي ستعقد في دار السلام في الفترة من ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه؛ وحلقة العمل الإقليمية الثانية بشأن التحقيقات المشتركة على الصعيد الدولي، والتي ستعقد في لانغكاوي بماليزيا، وذلك أيضا في الفترة من ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه.

بالإضافة إلى ذلك، تواصل اللجنة والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب تعزيز حوارهما الجاري مع الدول الأعضاء والمانحين والمستفيدين بشأن تيسير تقديم المساعدة التقنية لبناء القدرات على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي. ومنذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة إلى مجلس الأمن (انظر S/PV.6862)، قامت المديرية، بالنيابة عن اللجنة، بأربع بعثات تقييم إلى الدول الأعضاء: قطر والمغرب وصربيا، بالإضافة إلى إيفاد بعثة لتقصي الحقائق إلى أنغولا.

أود أن أؤكد استمرار اللجنة والمديرية في إيلاء اهتمام بالغ لمسألة احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون فيما يخص تدابير مكافحة الإرهاب التي تتخذها الدول، وفقا للولايات ذات الصلة التي يعهد بها مجلس الأمن.

تواصل اللجنة والمديرية العمل بشكل وثيق مع الأفرقة العاملة ذات الصلة التابعة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، من أجل دعم وتنسيق وتكملة المساعي المبذولة في مجال مكافحة الإرهاب لبعضها البعض.

ستواصل اللجنة الاضطلاع بدور حاسم في الحرب العالمية ضد الإرهاب، وسوف نسعى جاهدين إلى القيام بذلك بطريقة أكثر استراتيجية وشفافية، بحيث يمكن أن تساهم بشكل أكثر فعالية في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب في نطاق ولايتها. وأود أن أختتم كلمتي بالإعراب عن خالص تقديري واحترامي للسيد مايك سميث، المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية، وفريقه المقتدر على عملهما الممتاز بالنيابة عن اللجنة، وعنشكر الأمانة العامة على دعمها الثمين.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أشكر السفير لوليشكي على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس.

**السيد ديلورينتس** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): بعد عامين من وفاة أسامة بن لادن، يتم تذكيرنا بأن الإرهاب يظل أحد أخطر التهديدات للسلم والأمن الدوليين. ورغم أن الهيكل الأساسي لتنظيم القاعدة هو أضعف الآن، فإن الهجمات الأخيرة التي نفذت في بوسطن ومقديشو وبغداد وكراتشي تذكرنا أنه، على الرغم من أننا حققنا تقدما، لا تزال المعركة لمكافحة الإرهاب مستمرة. ويجب علينا أن نواصل العمل معا من أجل التكيف مع التهديدات والتكتيكات الإرهابية المتطورة.

إننا نعرف العناصر الأساسية لاتباع نهج شامل للأمم المتحدة فيما يخص مكافحة الإرهاب. وتشمل تلك العناصر، منع عودة ظهور تنظيم القاعدة، وبناء قدرات الدول لمواجهة التهديدات الإرهابية، والتأكد من عدم اكتساب الإرهابيين أخطر الأسلحة. ويعكس عمل لجان مجلس الأمن الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب هذا النهج المتكامل. إننا نثني على اللجان وأفرقة خبرائها على عملهم المتميز. ونعرب عن امتناننا الخاص للرؤساء الجدد، أستراليا والمغرب وجمهورية كوريا، على رئاستهم منذ كانون الثاني/يناير.

لا يزال نظام الجزاءات المفروض على القاعدة، يشكل أحد أدوات المجلس الأكثر فعالية لمواجهة نمو تنظيم القاعدة والجماعات التابعة له. وفي إشارة إلى عزم المجتمع الدولي، تحدد تلك الجزاءات أكثر الأفراد والكيانات التابعة لتنظيم القاعدة خطورة. كما أنها تساعد على وقف الهجمات عن طريق الحد من قدرة الإرهابيين على السفر، والحصول على الأسلحة وتمويل عملياتهم. وتؤدي تلك الجزاءات وظائفها، فقط إذا قمنا بتنفيذها بشكل فعال. ولذلك نشجع الدول على اقتراح قوائم على اللجنة وتحسين قدراتها على إنفاذ تلك التدابير.

نود الترحيب بالكسندر إيفانز في دوره الجديد كمنسق لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات. إننا نشجعه وفريقه، على التعاون مع اللجنة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة والأفراد والكيانات المرتبطة بها، على التركيز على تحديات التنفيذ، لا سيما في تلك الدول التي يقع فيها الأفراد والكيانات الخاضعة للجزاءات. ويمثل اجتماع اللجنة مؤخرا بشأن التهديدات الإرهابية في مالي، مثالا جيدا عن الكيفية التي يمكننا من خلالها التركيز بشكل أفضل على مجالات اهتمامنا الرئيسية.

أخيرا، فإننا لا نزال ملتزمين بضمان عدالة إجراءات اللجنة، ونثني على أمينة المظالم كيمبرلي بروست، على عملها الحيوي.

إن نجاح جهودنا المبذولة في مجال مكافحة الإرهاب، سيعتمد على قدرات الدول على اتخاذ إجراءات فعالة محليا. وتواصل لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، مساعدة الدول على بناء تلك القدرات. إننا نثني على قيادة مديرها التنفيذي، مايك سميث، الذي نحن ممتنون لما قدمه من خدمات على مدى السنوات الخمس الماضية. ولا تزال الولايات المتحدة ملتزمة بدعم تلك المبادرات الخاصة ببناء القدرات، بما في ذلك تلك التي تركز على تدريب الشرطة والقضاة والمدعين العامين والمسؤولين الأمنيين العاملين على الحدود على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

نحن سعداء لزيادة تأكيد المديرية على تعزيز سيادة القانون في أعمالها وعلى الدور الأساسي للمجتمع المدني. ونحن نشعر بالامتنان للعدد المتزايد من المشاريع المشتركة بين كل من المديرية وفرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبالتالي الاستفادة من المزايا النسبية لكل كيان. ونأمل في إمكانية تكرار ذلك التعاون في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ون نواصل تعزيز التنسيق الاستراتيجي بين كيانات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب.

إن تعيين منسق الأمم المتحدة لشؤون مكافحة الإرهاب، على النحو الذي اقترحه الأمين العام، سيزيد من تعزيز وتركيز جهودنا الجماعية لمكافحة الإرهاب. وينبغي للأمم المتحدة أيضا مواصلة العمل مع الكيانات المتعددة الأطراف، مثل المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب. ويمكن لمثل هذا التعاون المساعدة على بناء المزيد من القدرات الدولية، لتقديم الإرهابيين إلى العدالة في إطار سيادة القانون، ومكافحة التطرف العنيف ومنع الاختطاف للحصول على فدية. إننا نتطلع أيضا إلى ربط الأمم المتحدة شراكة وثيقة مع مركز الامتياز الدولي في مجال مكافحة التطرف العنيف، في أبو ظبي.

إن خطر حصول الأطراف الفاعلة من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل لا يزال يشكل أحد أكبر التهديدات للأمن الدولي. وقد تعاملت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مع ذلك التهديد منذ تسع سنوات. خلال تلك الفترة، عززت العديد من البلدان قوانينها وإجراءاتها وقدراتها لردع ومواجهة ذلك التهديد. وحسنت العديد من البلدان القدرة على وقف انتشار الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية، فضلا عن نظم إيصالها. وقد عززت الدول أيضا قدرتها على وقف الانتشار غير المشروع للمواد ذات الصلة إلى الأطراف الفاعلة من غير الدول. وبينما نرحب بذلك التقدم، تواصل الولايات المتحدة حث جميع البلدان التي تحتاج إلى المساعدة في ذلك المجال، على طلبها. كما نشجع أيضا البلدان وغيرها من الهيئات القادرة على تقديم هذه المساعدة على تقديمها. لقد تبرعنا بما مجموعه ٤,٥ مليون دولار لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي، للمساعدة على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ونشجع الآخرين على المساهمة كذلك.

نتطلع إلى وضع برنامج العمل الثاني عشر للجنة القرار ١٥٤٠. ولدى اللجنة فرصة، مع فريق خبراء أكثر حنكة، وولاية تمتد حتى عام ٢٠٢١، لوضع نهج استراتيجي لتلبية الأهداف المحددة في القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المتعلقة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. إن التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) هو عملية طويلة الأمد تتطلب الانخراط مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني والصناعة. وسيتيح الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) فرصة لتوسيع التوعية والتركيز على الجهود اللازمة لزيادة التنفيذ.

إننا نشجع لجان مكافحة الإرهاب التابعة للمجلس، على توجيه وتعزيز إجراءات الدول الرامية إلى الاستجابة لهذا التهديد. ونعتقد أنه لدى اللجان تحت الرئاسة المقتدرة للرؤساء، إمكانات كبيرة لتسريع إسهاماتها في جهودنا الجماعية الرامية لمكافحة الإرهاب، فضلا عن أيديولوجية العنف التي يقوم عليها.

**السيد زاغاينوف** (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نتوجه بالشكر إلى الممثلين الدائمين لجمهورية كوريا، وأستراليا والمغرب على التقارير المفصلة عن اللجان التي يرأسونها. وننوه بالعمل المثمر الذي أدوه في سياق رئاساتهم.

لا يزال الإرهاب أحد أخطر التهديدات للسلم والأمن الدوليين، على الرغم من جميع الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي في مكافحته. ويتضح ذلك من خلال الهجمات الإرهابية المستمرة في مختلف مناطق العالم، والتي يسقط ضحاياها من الأبرياء، بمن فيهم الأطفال كل يوم. ومن الواضح أن الإرهاب قادر على التكيف بسرعة مهولة مع الحقائق الجديدة، وأصبح أكثر خطورة وقدرة على اتخاذ أبعاد جديدة. وتحدث الهجمات الإرهابية في أغلب الأحيان اليوم في مناطق من العالم لم تشهد هذه الظاهرة من قبل.

وتشكل التطورات الجارية في سوريا والمنطقة اليوم أحد أخطر الشواغل. فالمنطقة تشهد على أساس يومي تقريبا،

الهجمات الإرهابية، وانتشار الأسلحة بدون ضوابط، علاوة على تسلل المقاتلين. وندين بأشد العبارات الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان وأيا يكن مرتكبوه. ونتوقع من البلدان الأخرى أن تتخذ الموقف الثابت نفسه في مكافحة هذه الآفة العالمية.

وتظل سياسة الكيل بمكيالين، وتصنيف الإرهابيين على أنهم أخيار أو أشرار، علاوة على أي محاولات ترمي إلى تبرير الأنشطة الوحشية غير مقبولة على الإطلاق. وعليه، فإن أنشطة اللجان الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب فضلا عن تعزيز التعاون بينها، يؤديان دورا رئيسيا في زيادة فعالية مجلس الأمن في مجال مكافحة الإرهاب.

وفي رأينا أن لجنة مكافحة الإرهاب تشكل الدعامة الأساسية التي يقوم عليها هيكل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وقد وافى رئيس اللجنة، السيد لوليشكي، مؤخرا الدول الأعضاء بالمعلومات فيما يتعلق باستكمال شكل الوثائق الأساسية المعنية باستعراض تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بالإضافة إلى إدخال تحسينات على قواعد عمل اللجنة فيما يتعلق بنتائج الزيارات القطرية. ونحن مقتنعون بأن من شأن تلك الإصلاحات ومواصلة ممارسة الزيارات القطرية، أن يمكّنا اللجنة من الاضطلاع بولايتها بمزيد من الفعالية وعلى نحو مكمل لعملية تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، فضلا عن تكملة العمل الذي تضطلع به فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

وبالنظر إلى تزايد عدم الاستقرار في مختلف مناطق العالم، فإنه يجب علينا أن نمنع أي زيادة في تطرف السكان وحدوث التوترات الطائفية أو بين الأديان. ونرى أن من الأهمية بمكان في ذلك الصدد، أن نعمل على تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) مع التركيز على منع الإرهاب، والحد من نطاق الأنشطة الإرهابية، ومكافحة انتشار إيديولوجية الإرهاب والتطرف العنيف، فضلا عن منع استخدام وسائط الإعلام والإنترنت للأغراض الإرهابية.

ويكتسي أهمية خاصة هنا، تعزيز اتصالات لجنة مكافحة الإرهاب مع المنظمات في المحافل الدولية، بغية توسيع شبكة التعاون في مجال مكافحة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة. ونلاحظ في ذلك الصدد، اتصالات لجنة مكافحة الإرهاب، فضلا عن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٩ (٢٠١١)، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، مع اجتماع رؤساء أجهزة وكالات الخدمات الخاصة والأمن ومنظمات إنفاذ القانون بشأن المسائل المتصلة بالإرهاب، الذي نظمته هيئة الأمن الاتحادية في الاتحاد الروسي. وفي رأينا أن إحاطة لجنة مكافحة الإرهاب علما من قبل الممثلين المشاركين في الاجتماع قد أثبتت جدواها.

ولا نزال نعرب عن تقديرنا للدور الذي تضطلع به المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في تقديم المساعدة إلى لجنة مكافحة الإرهاب. ونود أن نعرب عن امتناننا للمدير التنفيذي المنتهية ولايته، السيد سميث، على إسهامه في التصدي للتحديات الهائلة أمام المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في إطار ولايتها، على النحو المبين في القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠).

ولا تزال اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ و ١٩٨٩ إحدى أكثر الآليات فعالية في الجهود التي يبذلها مجلس الأمن في مجال مكافحة الإرهاب. وينبغي أن تتضمن قائمة جزاءاتها بشكل واف التهديد الذي يشكّله تنظيم القاعدة، وهو تهديد لا يزال خطيرا على النحو الذي تبينه الأحداث الأخيرة في العالم العربي وفي أفريقيا. ونؤيد الاقتراح المتعلق بإدراج أسماء جديدة في القائمة. ونرى أيضا أنه يجب على اللجنة أن تستجيب على وجه السرعة للتهديدات الحالية دون إفراط في الإجراءات البيروقراطية، وأن تنظر في طلبات الإدراج في

القائمة المقدمة من قبل الدول، مسترشدة في ذلك بولايتها فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب.

ومع ذلك، فإنه يجب أن تستمر ممارسة اعتماد الجزاءات ضد الكيانات والأفراد المتورطين في أنشطة إرهابية على نهج يقوم على أساس كل حالة على حدة، وفقا للإجراءات ذات الصلة.

وتكفل ولاية أمينة المظالم – فيما يتعلق بالرفع من القائمة وإجراءات النظر في طلبات الاستبعاد من القائمة على النحو الذي حدده القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) – الشفافية التامة في عمل اللجنة. غير أن المهمة الحاسمة تتمثل في تعزيز فعالية آليات الجزاءات استنادا إلى تنفيذ الدول الأعضاء لالتزاماتها الدولية في ذلك المجال.

وللأسف – كما أظهرت التجربة – فلا تزال هناك مسائل معلقة. وتشمل هذه ممارسات تتعارض مع الفقرة ٤ من القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) – الموقع الشبكي لمركز القوقاز – وهو عبارة عن بوابة معلومات لمنظمة إمارة القوقاز الإرهابية التي أدرجت في قائمة الجزاءات في تموز/يوليه ٢٠١١. ولا يزال ذلك الموقع الشبكي يواصل الدعوة للإرهاب والتعصب الديني.

ولا يزال منع تحويل أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها إلى الإرهابيين يمثل أحد التحديات البالغة الأهمية بالنسبة للمجتمع الدولي، في حين لا يزال القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أداة رئيسية للقيام بذلك، لأنه ينص، في جملة أمور، على تنفيذ الدول الأعضاء للتدابير اللازمة لتعزيز نظم الرصد والرقابة الوطنية في مجال عدم الانتشار. وتواصل روسيا دعم تنفيذ ذلك القرار من قبل جميع البلدان، مع الأخذ تماما في الاعتبار بالطابع المعقد لمتطلباته في الأجل الطويل.

ونؤيد الجهود التي يبذلها السفير كيم سوك لضمان الأداء الفعال للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ على أساس منتظم ويمكن التنبؤ به. وقد أسهم عمل فريق الخبراء إسهاما كبيرا في أداء اللجنة.

ونود أن نبرز – في سياق الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة خلال الأشهر الستة الماضية – التقرير المتعلق بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فبالإضافة إلى كونه استعراضا، نوه التقرير بالتقدم المحرز، فضلا عن رسم مسار لعمل اللجنة في المستقبل.

وفيما يتعلق بالأعمال المقبلة، فإننا نقترح أن تولي اللجنة أهمية أكبر لمسألة تقديم المساعدة إلى الدول في تنفيذ المهام المنصوص عليها في القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويكتسي الدور التنسيقي للجنة في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي في هذا الصدد أهمية حاسمة. وتواصل روسيا من جانبها، المشاركة النشطة في تلك الأنشطة، بما في ذلك في سياق تعاوننا مع الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

**السيد بارهام** (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، السفراء كوينلان، لوليشكي، وكيم سوك، على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة اليوم، وعلى الطريقة الفعالة التي اتبعوها في قيادة تلك اللجان.

ما زال الإرهاب يمثل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. وليس بوسع أي دولة عضو أن تستجيب بمفردها على نحو كاف لتحديات الإرهاب. ولن يستطيع المجتمع الدولي التصدي لتلك المشكلة التي تتجاوز الحدود الجغرافية إلا عبر التعاون المستمر وحده.

وللأمم المتحدة دور هام تضطلع به في هذا الصدد. ومن الأهمية بمكان أن تسعى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى العمل معا بطريقة أكثر تعاونا وشمولا للجميع. ويتطلب

التعاون الحقيقي قدرا أكبر من العمق والرحابة. ويقتضي اتباع نهج شامل استخدام جميع الأدوات المتاحة لنا بشكل تام.

وتمثل اللجان الثلاث قيد المناقشة اليوم أدوات قوية. وسنفشل في النهوض بمسؤوليتنا إذا لم نستخدمها بطريقة فعالة وكاملة ومبتكرة في مكافحة خطر الإرهاب.

وتؤدي الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة دورا هاما في الكفاح ضد الإرهاب عبر فرض جزاءات مالية محددة الأهداف على عناصر تنظيم القاعدة، على نحو يمنع حصولهم على الأسلحة، علاوة على فرض قيود على سفرهم. بعبارة أخرى، فإن تلك الجزاءات تحدّ من قدرتهم على تنفيذ الأعمال الإرهابية.

ترحب المملكة المتحدة باتخاذ القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) بالإجماع مؤخرا والذي ينص، في جملة أمور، على تمديد ولاية مكتب أمينة المظالم وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات. وتود المملكة المتحدة أن تعرب عن تقديرها لكل من كيمبرلي بروست وفريق الرصد على مواصلة عملهما النموذجي. وسنواصل العمل مع أعضاء لجنة الجزاءات، وأمينة المظالم، فضلا عن الأطراف المهتمة الأخرى لإدراج التغييرات الجديدة المتفق عليها بموجب القرار الجديد، بهدف زيادة تعزيز العمل الهام الذي تضطلع به اللجنة.

وبغية أن يكون النظام فعالا، يجب تنفيذ الجزاءات بجدية. ونحن نرحب بالعمل الذي اضطلعت به اللجنة مؤخرا بقيادة السفير كوينلان للتركيز على التنفيذ، بما في ذلك من خلال النظر في أنشطة التوعية والدعم التقني.

والتهديد بأن المواد الكيميائية أو البيولوجية أو النووية قد تنتشر بين أيدي الإرهابيين كان مصدر قلق متزايد للمجتمع الدولي على مدى العقد الماضي. وسيتم الاحتفال في عام ٢٠١٤ بالذكرى السنوية العاشرة للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهو الصك الدولي الوحيد الذي أعدّ لمنع الإرهابيين من حيازة تلك الأسلحة من أسلحة الدمار الشامل. ولكن القرار لن يكون فعالا إلا بقدر ما تكون عليه إرادة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لتنفيذ تدابيره. لهذا السبب، تحث المملكة المتحدة الدول التي لا يزال يتعين عليها أن تفي بالتزاماتها حيال تقديم التقارير على القيام بذلك. وندعو جميع الدول إلى وضع خطط عمل وطنية لمكافحة الاتجار بأسلحة الدمار الشامل وتنفيذها.

ونحن ندرك أن القدر الهائل من التحدي يعني أن على الحكومات والمجتمع المدني العمل يدا واحدة لمكافحة هذا التهديد. لذلك، نحث الدول التي تحتاج إلى الدعم من أجل التنفيذ على الاتصال باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في سبيل الحصول على المساعدة. ويجب أن يتمثل هدفنا في التنفيذ العالمي لهذا القرار بحلول عام ٢٠١٤، وبغية تحقيق ذلك، يجب على اللجنة وفريق خبرائها، الذي نشيد بعمله، أن يؤديا أيضا دورهما في مواصلة البحث عن الفرص لإقامة شراكات مع المنظمات الدولية والوكالات الإقليمية التي لديها الموارد لتلبية طلبات المساعدة تلك، بما في ذلك عن طريق استخدام القائمة الموحدة لطلبات المساعدة في أقرب وقت ممكن.

ولا تزال المملكة المتحدة ترحب بإدراك اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) لحاجة الدول إلى اتباع نهج تعاوني بغية إلحاق الهزيمة بالإرهاب. ونود أن نسجل تقديرنا العميق للسيد مايكل سميث على قيادته الفعالة جدا للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، في الوقت الذي يقترب من نهاية ولايته.

إن أعمال الإرهاب والتهديد بهذه الأعمال هما جزء كبير من أعمال الأمم المتحدة. ومن الأهمية بمكان لجميع العناصر ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة العمل أن تعمل معا لمواجهة التحديات الإرهابية مع تجنب الازدواجية عبر بنيتها التحتية. واستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب أداتان رئيسيتان لتحقيق هذه الغاية.

واليوم، على وجه الخصوص، تحث المملكة المتحدة اللجان الثلاث التي استمعنا إلى تقاريرها على مواصلة تكثيف جهودها التعاونية. ونحن ممتنون للسفير كيم سوك على إحاطته الإعلامية عن الأعمال المشتركة التي تقوم بها هذه اللجان، ونشجع على المزيد من التعاون في هذا الصدد.

ويجب أن تسعى الأمم المتحدة أيضا إلى العمل بفعالية، قدر الإمكان، مع غيرها من المنظمات المتعددة الجنسيات التي تعمل على مكافحة الإرهاب. فعلى سبيل المثال، نتطلع إلى زيادة التعاون الناجم عن الحوار المنتظم بين الاتحاد الاوروبي والأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وتدرك المملكة المتحدة أيضا الإسهام الهام الذي يمكن أن يوفره المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب في مجال التصدي لخطر الإرهاب، وتشجع الأمم المتحدة على مواصلة عملها مع تلك الهيئة.

إن على المجتمع الدولي مسؤولية جماعية عن التصدي للإرهاب. ولن تكون الدول قادرة على مكافحة الإرهاب بفعالية إلا من خلال استمرار التعاون والاعتراف بالحاجة إلى تعزيز الجهود التعاونية.

**السيدة برسفال** (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): اسمحوا لي، أولا وقبل كل شيء، أن أعرب عن آيات الشكر للممثلين الدائمين لجمهورية كوريا والمغرب وأستراليا على إحاطاتهم الإعلامية الزاخرة بالمعلومات، وعلى العمل الذي يقومون به على رأس الهيئات الفرعية التي يترأسونها. وأود أن أعرب عن امتنان وفدنا للطريقة التي يديرون بها أعمال اللجان الثلاث.

إن الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره يشكل تهديدا لحياة الإنسان وكرامته، وللتعايش السلمي، وللسلم والأمن الدوليين. وبعد قولي هذا، أقول أيضا إن بلدي، الأرجنتين، يؤمن إيمانا تاما بأن للأمم المتحدة دورا مركزيا في العمل المتعدد الأطراف الذي يجري الاضطلاع به. لذلك، نعتقد أن الجمعية العامة ومجلس الأمن وهيئاته ذات الصلة هي أنسب المنتديات لاتخاذ إجراءات فعالة لمنع الإرهاب والقضاء عليه.

وأعمال مكافحة الإرهاب التي تقوم بها اللجان الثلاث التي نتناولها اليوم حيوية لكفالة اتخاذ إجراءات فعالة من جانب المجتمع الدولي في هذا الصدد. لذلك، لا شك أن التعاون المستمر في ما بين اللجنة وأفرقة الخبراء التابعة لها سيسهم في تعزيز التنسيق والاتساق عبر أنشطة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ونعتقد أيضا أن عقد جلسات الإحاطة الإعلامية المفتوحة أداة مفيدة جدا للتوعية إزاء نشر المعلومات حول أعمال اللجان، والحفاظ على استمرار الحوار مع جميع الدول الأعضاء، لدرجة أنه علينا مواصلة التأكيد على أن زيادة مشاركة الدول الأعضاء في الجلسات المفتوحة لمجلس الأمن هدف يستحق أن يتحقق.

والتحدي الكبير الذي يواجهه المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب يتمثل بتجنب أي فرصة لوقوع أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها في أيدي الإرهابيين. وفي هذا الصدد، إن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولجنته أداة رئيسية لأنه يحث الدول على اعتماد أو تعزيز نظم الرصد الوطنية بغية منع انتشار هذه الأسلحة.

وتلتزم الأرجنتين التزاما راسخا بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ومنظومات إيصالها، بينما تقوم بتطوير وتطبيق التكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج للأغراض السلمية بغية تحقيق المزيد من النمو الاقتصادي، والابتكار العلمي والتكنولوجي، والتنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، أود أن أذكر حقيقة أن الأرجنتين هي البلد الوحيد في أمريكا اللاتينية الذي هو جزء من الأنظمة الخمسة للرقابة على الصادرات. علاوة على ذلك، وعملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارات اللاحقة، يقدم بلدي تقاريره الوطنية، ويسلط الضوء على التشريعات المحلية التي يجري اعتمادها في سبيل التقيد بالتزاماتنا الدولية، والتي

هي قيد المناقشة والاستعراض المستمرين. بالإضافة إلى ذلك، الأرجنتين واحدة من الدول الست التي قدمت، عملا بالقرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، خطط عملها الوطنية التي تحدد أولوياتنا وخططنا لتنفيذ الأحكام الأساسية للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وإلى جانب مساعينا الوطنية، نعتقد أن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يجب تنفيذه من خلال نهج إقليمي يتكيف مع الخصائص المحددة لكل حالة، حيث أن المراقبة الفعالة للتكنولوجيات والمواد ذات الاستخدام المزدوج غير ممكنة إلا عن طريق المواءمة الحقيقية بين الجهود التنفيذية والتشريعية في كل منطقة. لذلك، تؤدي اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عملا بالغ الأهمية في سبيل تقديم المساعدة والتعاون على الصعيد الدولي، الأمر الذي نعتقد أنه يجب الحفاظ عليه وتعزيزه، وبالتالي بناء قدرات الدول على تنفيذ القرار.

وبينما نقترب من الذكرى السنوية العاشرة في العام المقبل لاتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تعتقد الأرجنتين، مثل الآخرين، أن من الأهمية بمكان للجنة أن تعتمد نهجاً ابتكاريا، مع مراعاة الخصائص المميزة لكل دولة بغية كفالة تنفيذ القرار العالمي وتقديم التقارير.

وفعالية الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة الإرهاب مرهونة بقدرة كل دولة على اعتماد التدابير الوطنية وتنفيذها في إطار السمات المحددة لكل منطقة. وفي هذا الصدد، تؤدي لجنة مكافحة الإرهاب دورا أساسيا في جعل الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي أكثر فعالية. ونعتقد أن أدوات التنفيذ الجديدة التي اعتمدتها اللجنة للتشخيص والتقييم، وملخص تقييم التنفيذ، والدراسة التفصيلية للتنفيذ أمور ستمكن من زيادة تحسين عمل اللجنة، وستسهم في الوفاء بولايتها، فيما تستكمل الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتنفيذ استراتيجيتها العالمية لمكافحة الإرهاب، والأعمال التي تؤديها فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

نؤكد على أهمية الاجتماع الخاص الذي عقد هذا العام بشأن تعزيز التعاون مع دول منطقة الساحل وتقديم المساعدة الفنية إليها، فضلا عن المناسبات الخاصة المعنية باستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة في مكافحة الإرهاب وتعزيز قدرات الدول على مكافحة الإرهاب على حدودها. كما أسلط الضوء على العمل الهام الذي اضطلعت به المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في مساعدة اللجنة وتعزيز قدرات الدول. وأشير بشكل خاص إلى عملها فيما يتعلق بحقوق الإنسان بوصفه عنصرا شاملا في مجال محاربة الإرهاب.

وتؤكد الأرجنتين من جديد على أنه ينبغي مكافحة الإرهاب في إطار سيادة القانون واحترام الضمانات الأساسية. وفي ذلك السياق، أود أن أشكر المديرية التنفيذية واللجنة على زيارتهما لجمهورية الأرجنتين في عام ٢٠١٢. ونعتقد أن القيام بزيارات إلى الدول يعد أداة مفيدة للغاية لرصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) في سياق ظروف كل بلد وطبيعة التهديدات الإرهابية المحتملة التي تواجهه.

أخيرا، أود أن أشير إلى أعمال اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، التي نسلط بشأنها الضوء على التحسينات التي أدخلت في النظر في طلبات الاستثناء، لا سيما أعمال أمينة المظالم. وعلى أساس الاستقلال الذي أجرت به أعمالها، نعتقد أنه ينبغي النظر في المقترحات لتعزيز ولايتها وتكرار تجربتها في لجان الجزاءات الأخرى. ونعتقد أنه ينبغي على مجلس الأمن مواصلة كفالة أن تصبح الهيئات المكلفة بإنفاذ الجزاءات أكثر كفاءة وشفافية من ذي قبل، وأن تتمتع بالآليات المناسبة لمتابعة التدابير المتخذة ومراجعتها.

أكرر دعمنا لجميع المبادرات التي تسهم في تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين اللجان الثلاث وفريق الخبراء التابع لكل منها، بما في ذلك من خلال جلسات تقديم المعلومات مثل جلسة اليوم. ومما لا شك فيه أن ذلك سيعزز إسهام مجلس

الأمن في مكافحة الإرهاب، كما أنه سيشجع المزيد من التعاون والالتزام فيما بين الدول الأعضاء في تحسين تنفيذ القرارات ذات الصلة.

**السيدة بولانيوس بيريث** (غواتيمالا) (تكلمت بالإسبانية): أود أولا أن أشكر سفراء أستراليا والمغرب وجمهورية كوريا على إحاطاتهم الإعلامية الثرية وعلى المهارة والتفاني اللتين يبدونهما في قيادة اللجان الفرعية التابعة لمجلس الأمن التي يتولى مسؤوليتها كل منهم.

تعد هذه الاجتماعات المشتركة مفيدة للغاية لدراسة التهديدات الإرهابية من منظور أوسع نطاقا. كما أنها تسهم في تعزيز التنسيق والاتساق لأنشطة النظام.

إننا باتخاذنا القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) العام الماضي، إنما ساعدنا على تحسين فعالية نظام جزاءات الأمم المتحدة كأداة لمكافحة الإرهاب وتعزيز شرعية المنظمة. لكنه يظل هدفا متواصلا؛ لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به، ونحن على ثقة من أننا سنجد وسيلة لمواءمة العمليات السياسية مع القانون. ونتطلع باهتمام إلى المفاوضات المقبلة بشأن تجديد ولاية اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، التي ستوفر فرصة لتحسين وتعزيز مصداقية نظام الجزاءات.

ينبغي أن تسترشد عملية إدراج وشطب الأسماء الواردة من القائمة بنفس مجموعة المبادئ: ألا وهي العدالة والمصداقية والشفافية. ولن نتمكن من كفالة قوائم الجزاءات حقا إلا من خلال ذلك فحسب. ونأمل بينما نمضي قدما، أن نأخذ هذا الشرط الحاسم في الاعتبار قبل كل شيء.

من الضروري أن تكون جميع أنظمة الجزاءات التي أنشأها مجلس الأمن عادلة وشفافة في أعمالها. ولا بد أن تكفل تلك النظم مراعاة الأصول القانونية في إجراءات عملها، واتخاذ القرارات. وتشمل الخطوات الهامة، بغية تحقيق تلك الغاية، تعزيز صلاحيات أمينة المظالم وإجراء إصلاحات في إجراءات الشطب من القائمة. وأمينة المظالم في مركز أفضل الآن للاضطلاع بدور هام في مساعدة الناس في النظر في قضاياهم. يجب علينا أن نكفل أن يجري ذلك بطريقة تعزز قدرتنا على مكافحة الإرهاب، وألا يكون لها أي تأثير على أداء أنظمة الجزاءات الأخرى. ويمثل تمديد تكليف أمينة المظالم لتغطي جميع لجان الجزاءات أهمية خاصة بالنسبة. وأهنئ السيدة كيمبرلي بروست على الاستقلالية والمهنية والشجاعة التي اتسمت بها في الاضطلاع بعملها.

ونثني على دور فريق الرصد التابع للجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) في الوقت الذي كانت تتطور فيه طبيعة التهديد، ونوصي بالسعي إلى إيجاد سبل لتحديث الجزاءات المنصوص عليها في القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). يعد هذا النظام من الجزاءات أحد أهم الأدوات متعددة الأطراف لمكافحة الإرهاب المتاحة للمجتمع الدولي. ويحظى السيد إيفانز وفريقه بدعمنا الكامل في الاضطلاع الفعال بولايته.

وفيما يتعلق بأعمال اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، تأتي الهجمات الإرهابية التي وقعت في الآونة الأخيرة بوصفها تذكيرا حزينا آخر لنا جميعا أنه يجب علينا مواصلة المسيرة نحو تحقيق الأهداف التي وضعناها من أجل مكافحة الإرهاب والقضاء عليه في نهاية المطاف. بدأ هذا العمل باتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ونشير إلى أن الأمم المتحدة قد أحرزت تقدما كبيرا في مكافحة الإرهاب منذ اتخاذ ذلك القرار.

تستحق المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب الذكر بصفة خاصة لإسهامها في مساعدة الدول على مواكبة تطور المخاطر والتهديدات التي يشكلها الإرهاب. ويعد التفاعل الوثيق بين المديرية التنفيذية والدول الأعضاء شرطا أساسيا

لفعالية أعمال اللجنة والتنفيذ الكامل للالتزامات التي قطعت مجال محاربة الإرهاب.

كما نثني على العمل الشاق الذي اضطلعت به المديرية التنفيذية في ختام استعراض الأدوات اللازمة لتقييم تنفيذ القرار. ولا تكفل عملية التقييم المنقحة الشفافية والاتساق والموضوعية في ملخصات اللجنة فحسب، بل أيضا توسع العديد من مجالات التعاون بين اللجنة والدول الأعضاء.

ونشجع المديرية التنفيذية على مواصلة أنشطتها في مجال بناء القدرات وتقديم المساعدة الفنية إلى البلدان التي تطلبها. وتكتسي الحاجة إلى زيادة التركيز على الأوضاع التي تفضي إلى وجود الإرهاب وانتشاره أهمية خاصة. ونعتقد أن فعالية جهودنا في مكافحة الإرهاب ترتبط بقدرتنا على تلبية الاحتاجات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بنجاح، التي غالبا ما تغذي هذه الظاهرة.

أخيرا، نؤيد المبادرات المقدمة من لجنة مكافحة الإرهاب الرامية إلى تعزيز تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ونثني على اللجنة لتحديد مثل هذه المسائل المواضيعية مثل دور السلطات المركزية في تحسين التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب. ونتطلع إلى المناسبات المقرر إجرائها في عام ٢٠١٣.

ختاما، فيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، لا شك في أن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يعد أداة تكميلية هامة لمنع أسلحة الدمار الشامل، ووسائل إيصالها والمواد ذات الصلة من الوقوع في أيدي الجهات الفاعلة من غير الدول، وخاصة في يد الإرهابيين. ويدرك المجلس قيمة اللجنة وأهمية عملها، كما يتضح من تجديد ولايتها حتى عام ٢٠٢١ بموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، الذي يحدد أيضا دور مجلس الأمن في هذه المجالات، ويوفر الظروف المواتية لتشجيع الجهود المتعددة الأطراف ذات الصلة.

وتضطلع اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ بدور رئيسي في تنسيق هذه الجهود وزيادة فعاليتها. ومع اقتراب الذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، نعتقد أن رئاسة اللجنة تقودها نحو الطريق الصحيح، من ضمن جملة أمور أخرى، عن طريق استكشاف سبل لتحسين تنفيذ القرار وعدد التقارير المقدمة من الدول الأعضاء.

وبالمقابل، من المهم للّجنة وفريق خبرائها مواصلة تعزيز تكثيف المجتمع الدولي لأنشطته في مكافحة مخاطر الانتشار وتهديداته. ونعتقد بشكل خاص أنّه يجب مواصلة وتعميق التعاون بين اللجنة والمنظمات الدولية، بما يشمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١١٩٨٩ (٢٠١١)، بشأن تنظيم القاعدة والأفراد والكيانات المرتبطة به، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب.

وعلاوة على ذلك، إنّ لجنة ١٥٤٠ آلية لا غنى عنها للدعم والمساعدة اللذين تقدّمهما للدول الأعضاء في تدعيم وتطوير قدراتها لمجابهة تلك التهديدات. وغواتيمالا تقدِّر هذا العمل وترحب به، ونحن نحث اللجنة على مواصلة البحث عن وسائل تيسير التواصل بين المانحين والدول التي تطلب المساعدة.

وإننا نعلق أهمية قصوى على عمل مجموعة الخبراء المنشأة بموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١). وفي هذا الصدد، نرحب بكون الخبراء الجُدد في المجموعة قد تولّوا مهامهم فعلا، كما أشير في الإحاطة الإعلامية السابقة. وبدون الدعم الذي يقدمه هؤلاء الخبراء للدول الأعضاء، وللبلدان النامية بشكل خاص، سيكون من الصعب علينا إعداد مخططات عمل، أو نشر تقارير وطنية أو إحراز تقدم بشأن التدابير لتنفيذ أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفضلا عن ذلك، يقدِّم فريق الخبراء دعما بارزا للأفرقة العاملة التابعة للّجنة. ونحن نؤكد أنه سيكون من المفيد تنويع فريق الخبراء، ولا سيّما بتضمين خبراء من البلدان النامية. وهذا

القرار سيكون مفيدا جدا في تعزيز فهم أعمق لهذه المسائل الهامة وتطبيقها على نطاق أوسع بين عدد كبير من الدول الأعضاء.

ونحن نؤكد مجددا التزامنا الثابت بتحقيق أهداف عالَم أكثر أمانا، خالٍ من أسلحة الدمار الشامل ومن الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية. لذا، فإننا نعلق أهمية كبرى على هذه اللجنة، وقد كان لنا منذ مطلع هذا العام شرف تنسيق الفريق العامل المعني بالرصد والتنفيذ الوطني، حيث نأمل أن نقدِّم مساهمة بنَّاءة في أعمال اللجنة.

**السيد ندوهونغوريهي** (رواندا) (تكلم بالإنكليزية): أودّ أن أنضمّ إلى الآخرين في شكر سفير جمهورية كوريا كيم سوك، وسفير أستراليا غاري كوينلان وسفير المغرب محمد لوليشكي على بياناتهم. وإنني أغتنم هذه الفرصة للإشادة بجهودهم وبالأنشطة التي نفَّذتها لجنة كل منهم في ظل قيادتهم المقتدرة.

وإننا نرحب بعقد هذه الإحاطة الإعلامية اليوم، التي نعتقد أنها تأتي في التوقيت المناسب، قبل مناقشة تحديات مكافحة الإرهاب في أفريقيا، التي سيرأسها يوم الإثنين فخامة السيد فور غناسينغبي، رئيس جمهورية توغو. ونعتقد أنّ

التركيز على هذا الموضوع في شهر أيار/مايو يثبت التزام توغو والبلدان الأفريقية بمكافحة الإرهاب في القارة والعالم قاطبة.

ووفد بلدي يرحب بمبادرة لجنة مكافحة الإرهاب لتنظيم حدث خاص في هذه السنة، يركِّز على جانب رئيسي من ولاية اللجنة. ونرحب ترحيبا خاصا بالمواضيع المختارة للأحداث الخاصة – استخدام تقنيات التواصل والمعلوماتية، والمساعدة التقنية لدول منطقة الساحل وتعزيز قدرات الدول في مكافحة الإرهاب. حقا، إنّ هذه المواضيع تعالج الشواغل الرئيسية السائدة حاليا في مكافحة الإرهاب.

وفي السياق نفسه، نعرب عن ارتباطنا المتواصل بالشركاء الدوليين والإقليميين، ثنائيا وعلى الصعيد المتعدد الأطراف، للإسهام في التنسيق المعزَّز للجهود الدولية لمنع الإرهاب ومكافحته.

وإننا نُحيِّي لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، المتعلقين بتنظيم القاعدة والأفراد والكيانات المرتبطة به، على مساهمتها المستمرة في مكافحة الإرهاب. ونُشيد بأعمال أمينة المظالم وندعم الاستعراض المنتظم لقائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة بصفته عنصرا أساسيا للحفاظ على الدقة والاستجابة للطابع المتغير للخطر. لذا، فإننا نحث الدول المعيَّنة على التعاون وتبادل المعلومات مع أمين المظالم خدمة للعدالة بشكل أفضل.

كما نرحب بإدراج الجماعات الإرهابية المالية وحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا وأنصار الدين على قائمة الإرهاب، نظراً لعلاقاتها الوثيقة بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، فضلا عن الأفراد الآخرين المرتبطين بتلك الجماعات.

ويساورنا القلق حيال آفة الإرهاب في مالي والقارة الأفريقية، ونأمل للجنة ١٢٦٧-١٩٨٩ أن تخطط لدور هام في هذا الصدد، بالتعاون الكامل مع الحكومات الوطنية وبعثات حفظ السلام، مثل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي المنشأة حديثا. ونشجع لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على التداعم والتنسيق مع المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب، الذي يتولى مهمة تعزيز الروابط بين البلدان الأفريقية، بغية منع الإرهاب ومكافحته، والمساهمة في التنفيذ الكامل للاتفاقيات الدولية المتعلقة بالإرهاب.

إنّ رواندا ملتزمة التزاما ثابتا بعدم انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، لأنها ما انفكت تهدد السلام والأمن الدوليين. ولدينا قلق عميق بشأن المعلومات المتعلقة باستخدام الأسلحة الكيميائية في النزاع السوري، ونأمل بأن يتواصل إجراء التحقيقات بصورة مستقلة لتسليط الضوء على هذا التطور الخطير في النزاع السوري.

كما أنّ رواندا ملتزمة بالتنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويشجّعنا أنّ المزيد من البلدان تقدِّم تقارير وطنية. وندعو بقية البلدان إلى تقديم تقاريرها، ونأمل لها أن تُواصل الاستفادة من دعم اللجنة وفريق الخبراء، بغية ضمان انضمام

جميع البلدان إلى الركْب بحلول الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في نيسان/أبريل من العام المقبل.

وإننا نغتنم هذه الفرصة للإشادة بجهود لجنة ١٥٤٠ في الارتقاء بالوعي العام للقرار، وفي تعزيز قدرات الدول، وتحسين آليات التشارك في الممارسات المثلى وتعزيز التآزر مع المنظمات الدولية ومؤسسات الأمم المتحدة الأخرى، ولا سيما مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح.

ونحن نؤكد ضرورة التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وبخاصة في الاتحاد الأفريقي. وفي هذا الصدد، نرى أنه يجب الاستمرار في ممارسة عقد حلقات العمل بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التي تُنظَّم للدول الأفريقية تحديدا، لأنّ معظم البلدان المتبقية موجودة في القارة الأفريقية.

ومن المشجِّع أنَّ اللجان الثلاث تتعاون بشكل وثيق في المجالات المواضيعية الرئيسية التي تهم الجميع، عبْر التنسيق المتعلق بتنفيذ المشاريع، والتبادل المنتظم للمعلومات والممارسات المثلى، فضلا عن تحسين التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. وإننا نشجعها جميعاً على تعزيز هذا التعاون، ولا سيما بتنفيذ التوصيات المحددة التي عرضها السفير كيم سوك في بيانه المشترَك بالنيابة عن رؤساء اللجان الثلاث.

وختاما، نحيِّي مجددا جهود اللجان الثلاث لتعزيز رؤية أنشطة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ومكافحة أسلحة الدمار الشامل والتعاون مع المنظمات العالمية والإقليمية، بهدف جعل العالم مكانا أكثر أمانا.

**السيد مسعود خان** (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): نشكر السفراء كيم وكوينلان ولوليشكي، رؤساء كل من لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، ولجنة مكافحة الإرهاب ولجنة ١٥٤٠، على إحاطاتهم الإعلامية اليوم. وإننا نقدِّر الجهود التي تبذلها اللجان الثلاث لتعزيز المزيد من الشفافية والحوار مع الدول الأعضاء.

إنّ نهج باكستان الشامل في مكافحة الإرهاب يستند إلى ثلاثة أسس هي الردع والتنمية والحوار. فالردع ضروري لإعاقة الخطر الإرهابي وتعطيله وعزله وإضعافه. والتنمية تُسهم في تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية، وبناء قدرات المجتمعات المحلية ومنع الإرهاب. والحوار مهم بالقدر نفسه: فينبغي إعادة أولئك الذين ينشدون نبذ العنف إلى التيارات الوطنية والاجتماعية الرئيسية.

لا يزال الإرهاب يتحور ليتخذ أشكالا جديدة أكثر خبثا. والإرهابيون يستخدمون تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة، وكذلك شبكة الإنترنت، للتجنيد والتحريض والتخطيط لأنشطتهم وتمويلها. وينبغي لنا معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب؛ فالحرمان والتهميش والإقصاء والتنميط غالبا ما يخلق الظروف المواتية للانجراف نحو الإرهاب. ولا بد من وقف هذا الانجراف. وينبغي زيادة فعالية التدابير الجماعية الوطنية التي نتخذها لمكافحة جميع أشكال تمويل الإرهاب، بما في ذلك من خلال عائدات الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات. ويجب أن تتكيف جهود مكافحة

الإرهاب مع هذه التحديات وأن تضع استراتيجيات لتنفيذ استجابات سريعة في الوقت الحقيقي.

ونحن نتفق مع رئيس اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات في أن التنظيم لا يزال يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. وتجربة تركيز عمل لجنة القرار ١٩٨٩ على أفريقيا تأتي في الوقت المناسب. واليوم، فإن تنظيم القاعدة التقليدي هو ظل لما كان عليه في السابق. وعلى الرغم من تشتت التهديد، فإن طابعه أصبح أكثر تعقيدا بكثير. وقد تشرذم تنظيم القاعدة إلى خلايا متباينة. والجماعات المرتبطة به تزدهر باستغلال المظالم المحلية؛ والكثير منها ليس لديه جدول أعمال عالمي. وعلاوة على ذلك، فإن ظاهرة جنوح الأفراد نحو التطرف بفعل مواقع المتطرفين على شبكة الإنترنت ليست مبنية دائما على ارتباطهم الرسمي بالقاعدة أو عضويتهم في التنظيم أو غيره من الجماعات الإرهابية. ففي كثير من الحالات، لا يحتاج الإرهابيون إلى ترتيبات تمويل مفصلة أو زيارات لمعسكرات التدريب والملاذات الآمنة. ويتمثل كل ما هو مطلوب في ملاذات آمنة إلكترونية وبعض مواقع الإنترنت التي توفر الإلهام ومواد التدريب.

ونأمل أن تولي اللجنة أيضا، في سياق معالجتها للقضايا التقليدية مثل حظر السفر وتجميد الأصول بطريقة فعالة، اهتماما للأشكال المتغيرة للتهديد الذي تشكله الجماعات التابعة للقاعدة والأفراد الذين أصبحوا متطرفين من تلقاء أنفسهم ويعملون بمفردهم دون الانضمام إلى جماعة معينة أو من يُسمون ”الذئاب الوحيدة“. ونحن نقدر الجهود التي بُذلت مؤخرا لتطبيق إجراءات عادلة وواضحة في لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة ولتعزيز دور أمينة المظالم. ويبقى أن نرى ما إذا كانت هذه التغييرات ستنال رضا المحاكم في جميع أنحاء العالم، لأنه يُرجح أن تشترط الدوائر القانونية تقديم أدلة يمكن التحقق منها وتكون مقبولة في المحاكم. ومسائل الإجراءات القانونية الواجبة وسبل الانتصاف الفعالة تقع في صميم مداولات المحاكم. ونأمل أن يكون للإسهام الإيجابي لأمينة المظالم تأثير مثالي على أنظمة الجزاءات الأخرى. ونؤيد عمل فريق الرصد في استكمال الموجزات السردية لأسباب الإدراج في القائمة ونرحب برئيسه الجديد، السيد ألكسندر إيفانز.

ونحن نؤيد الجهود التي تبذلها لجنة مكافحة الإرهاب لبناء قدرات الدول على تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ونقدر تركيز اللجنة على استخدام تكنولوجيات الاتصال الجديدة والمساعدة التقنية في منطقة الساحل في المناسبات الخاصة المقرر تنظيمها في وقت لاحق هذا العام. ونثني على السيد مايك سميث لقيادته المتميزة للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. والمديرية تقوم بعمل هام في تحديث شكل التقييم الأولي للتنفيذ. وحتى وإن كانت الأسئلة الواردة في استقصاء التنفيذ المفصل الذي بدأ تطبيقه حديثا لا تستند جميعا بشكل صارم إلى القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، فإننا واثقون بأنه سيثبت أن الاستقصاء أداة تشخيصية مفيدة لتيسير تقديم المساعدة التقنية للدول الأعضاء. والحلقات الدراسية التي تنظمها المديرية بشأن فرق محددة ومناطق مختلفة مفيدة. ونعتزم عقد حلقتنا الدراسية الإقليمية بشأن مكافحة الإرهاب لضباط الشرطة والمدعين العامين والقضاة في جنوب آسيا في إسلام آباد في المستقبل القريب.

لقد حققت باكستان تقدما كبيرا في مكافحة تمويل الإرهاب ومراقبة الحدود. ونشرنا ١٥٠ ٠٠٠ جندي على الحدود بين باكستان وأفغانستان وأنشأنا ٨٢٢ مركزا حدوديا من أجل اعتراض أعضاء تنظيم القاعدة وحركة طالبان. وأصبحت باكستان طرفا في الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب وأصدرت قانونا تاريخيا لمكافحة غسل الأموال. وأُنشئت وحدة للرقابة المالية في مصرف دولة باكستان لتعقب

المعاملات المالية المشبوهة. وتم تجميد مئات من الحسابات المصرفية. ونحن ننفذ توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وباكستان عضو نشط في فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال. ومنذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة إلى المجلس (S/PV.6862)، أقر البرلمان الباكستاني قانونين جديدين لمكافحة الإرهاب وإنشاء سلطة وطنية لمكافحة الإرهاب.

وتنفيذ جميع الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بصورة كاملة وفعالة لا يزال أحد الأدوات الرئيسية لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل بواسطة جهات فاعلة من غير الدول. وتقوم اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وفريق خبرائها بدور هام ومكمل بالنسبة للنظم المنشأة بموجب معاهدات والمنظمات الدولية العاملة في مجال عدم الانتشار. ونحن نؤيد الجهود التي تبذلها لجنة القرار ١٥٤٠ وخبراؤها في مجالات من قبيل التوعية وتنفيذ التوعية والمساعدة في مجال بناء القدرات. ونثني على المساعدة القيمة من جانب فريق الخبراء للجنة، وننوه على وجه الخصوص بالإسهام المهني للسيد تيرنس تايلور ومساعديه المقتدرين.

ونحن نرى أن الأثر الطويل الأمد للجنة القرار ١٥٤٠ ونجاحها سيتوقفان على الدور الذي يمكن أن تقوم به في تعبئة المساعدة للدول الأعضاء. والمساعدة في بناء القدرات ينبغي أن تكون حجر الزاوية للجنة في ضمان التنفيذ الفعال من قبل الدول على الصعيد الوطني. ونؤيد الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين الهيئات الفرعية التابعة للمجلس. وهذا الهدف يتحقق بأفضل ما يكون عندما تتماشى هذه الأنشطة المشتركة مع ولاية واستقلالية كل هيئة فرعية وفريق خبراء وطابع عمل كل منها.

**السيد لي باودونغ** (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أشكر السفراء كيم سوك وكوينلان ولوليشكي على إحاطاتهم الإعلامية. وأنا أقدر أدوارهم القيادية بوصفهم رؤساء كل من اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) واللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات ولجنة مكافحة الإرهاب، على الترتيب.

وتعرب الصين عن تقديرها للجهود التي تبذلها لجنة القرار ١٥٤٠ لتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ونحن ندعمها في عملها الدؤوب والذي يمكن التعويل عليه في توعية الدول الأعضاء بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وكذلك في تشجيع تبادل الخبرات والمساعدة فيما بينها وتحقيقها لمختلف أهداف القرار بطريقة شاملة ومتوازنة وفعالة. ونأمل أن تنتهي بسلاسة من التجديد السنوي لبرامج عملها. والصين مستعدة للعمل مع الجميع في المشاركة في عمل اللجنة والنهوض بعملية عدم الانتشار على الصعيد الدولي.

لا تزال لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة آلية هامة لمكافحة الإرهاب تحت تصرف مجلس الأمن. ووفقا للقرارين ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، استكملت اللجنة مؤخرا مبادئها التوجيهية وحسنت إجراءاتها فيما يتعلق بالاستثناءات وعززت استعراضها لطلبات الإدراج في القائمة والرفع منها وحدثت قائمة جزاءاتها، فيما واصلت التعاون الجيد مع أمينة المظالم وفريق الرصد. والصين تقدر جميع هذه الجهود. ونحن ندعم اللجنة فيما تواصل العمل بطريقة حذرة وموضوعية ومنظمة، ونأمل أن تواصل الدول الأعضاء دعمها والتعاون معها في عملها من أجل حماية سلطة وفعالية نظام الجزاءات.

والصين تعرب عن تقديرها للجهود التي تبذلها لجنة مكافحة الإرهاب في تنفيذها الشامل للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ونحن نؤيد عملها الذي تنفذه بمساعدة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في تحسين التقييم الأولي للتنفيذ والأعمال ذات الصلة وتعزيز تبادل المعلومات والخبرات وتقديم المساعدة التقنية من خلال حلقات

العمل وأنشطة أخرى، مثل المناسبات الخاصة بشأن تقوية التعاون مع الدول في منطقة الساحل وزيادة المساعدة التقنية لها لتعزيز قدراتها في مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي وتعزيز قدرة الدول على مكافحة الإرهاب على حدودها من خلال المساعدة التقنية وتبادل الممارسات الجيدة.

ونأمل أن تواصل اللجنة حوارها مع الدول الأعضاء، وتعزيز تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى ومساعدة الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، فيما يخص بناء القدرات على مكافحة الإرهاب.

إن الصين ترفض الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وترفض الصين أي معايير مزدوجة في التعامل مع مكافحة الإرهاب. إننا نؤيد الأمم المتحدة ومجلس الأمن في جهودهما التعاونية الدولية الرامية لمكافحة الإرهاب. ونأمل أن يواصل المجتمع الدولي التعاون فيما يخص الجهود المشتركة الرامية لمنع الإرهاب ومكافحته.

**السيد مهدييف** (أذربيجان) (تكلم بالإنكليزية) : أود أن أبدأ بشكر السفراء كيم سوك وغاري كوينلان ومحمد لوليشكي على إحاطاتهم الإعلامية، والمعلومات المستكملة الموسعة بشأن الإجراءات التي اتخذت على مدى الأشهر الستة الماضية. ونحن ممتنون لعملهم الممتاز ورئاسة لجان مجلس الأمن التي لديها ولايات مكافحة الإرهاب.

رغم أن المجتمع الدولي حقق تقدما ملحوظا في مجال مكافحة الإرهاب، ينبغي بذل المزيد من الجهود لمنع هذه الآفة ومكافحتها. لا يزال الإرهاب يمثل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين، وللاستقلال السياسي، وللسيادة، والسلامة الإقليمية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية لجميع الدول. لقد اتخذت أذربيجان باستمرار تدابير لتنفيذ التزاماتها الدولية ذات الصلة، والإسهام في الجهود الدولية الرامية لمكافحة الإرهاب.

إننا نعرف كل شيء عن آفة الإرهاب، وليس من الإشاعات. لقد تعرض بلدي مرارا وتكرارا لهجمات إرهابية أودت بحياة الآلاف من مواطنينا. ولذلك، لم يكن من قبيل الصدفة أن تقرر أذربيجان التركيز على تعزيز التعاون الدولي على تنفيذ الالتزامات المتعلقة بمكافحة الإرهاب كموضوع مركزي لرئاستها لمجلس الأمن في عام ٢٠١٢. وكانت النتيجة الهامة لذلك اعتماد بيان رئاسي (S/PRST/2012/17).

إستضفنا يومي ١٨ و ١٩ آذار/مارس، مؤتمرا دوليا بشأن تعزيز التعاون في مجال منع الإرهاب، عقدته بشكل مشترك حكومة أذربيجان، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، وحضره ممثلو أكثر من ٥٠ دولة ومنظمة دولية، بما في ذلك فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. وكان الهدف من المؤتمر التركيز على التعاون فيما يخص وضع وتنفيذ التدابير الرامية إلى معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب، والحوار والتفاهم والتصدي للصور النمطية ولجاذبية الإرهاب، ودور الشركاء الدوليين في بناء قدرات الدول على منع ومحاربة الإرهاب.

يظل دور وعمل جميع اللجان الثلاث في مجال الوقاية والاستجابة للتهديدات الإرهابية، يكتسيان أهمية حيوية. إن أذربيجان تدعم بقوة التعاون الوثيق والتنسيق الفعال بين اللجان وأفرقة خبرائها.

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) تنفيذ ولايتها بنجاح من خلال دعم ومساعدة الدول الأعضاء في منع الأعمال الإرهابية، سواء داخل أراضيها المعنية أو عبر المناطق. ونحن نثني على المديرية التنفيذية لتفاعلها الوثيق مع الدول الأعضاء، بما في ذلك الزيارات القطرية، التي لا تزال تسهم في فعالية كل من عمل اللجنة والتنفيذ الكامل للالتزامات المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

دعمت أذربيجان المواضيع المقترحة للاجتماع الاستثنائي وحدثين خاصين آخرين، تناولت المسائل الناشئة ذات الأهمية الدولية، ونحن واثقون من أنها سوف تساعد على رفع مستوى الوعي وتكشف عن أوجه القصور في مجال مكافحة الإرهاب.

شكل تنقيح الوثائق والإجراءات المتعلقة بتقييم تنفيذ الدول الأعضاء لقرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب معلما هاما في عمل اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ونحن نتفق مع رئيس اللجنة بأن الوثائق المنقحة سوف تيسر تحديد التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء وتقديم المساعدة التقنية المستهدفة في ذلك الصدد.

وقد اتخذت خطوات هامة خلال الفترة المشمولة بالتقرير من أجل تعزيز إجراءات نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. ونلاحظ بعض التغييرات الهامة الناجمة عن اعتماد القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، ولا سيما تمديد ولاية فريق الرصد ومكتب أمينة المظالم، مما سيسهم في تعزيز مراعاة الأصول القانونية والشفافية. إننا نؤكد من جديد أهمية مكتب أمينة المظالم بوصفه عنصرا أساسيا للإنصاف في تطبيق نظام الجزاءات.

إن عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، لا يزال يكتسي أهمية حيوية. ونحيط علما بإيجابية بعدد من الأنشطة الهامة التي عقدت خلال الفترة المشمولة بالتقرير في العديد من البلدان، التي ركزت على تعزيز أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وعلى بناء القدرات والمساعدة. إنني أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناننا للمملكة العربية السعودية على عقدها الشهر الماضي، حدثا رفيع المستوى بشأن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الأطراف الفاعلة من غير الدول وتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في العالم العربي.

توفر في الغالب، مناطق النزاع المسلح، وخصوصا الأراضي الواقعة تحت الاحتلال العسكري الأجنبي، الظروف المواتية التي تستغلها الأطراف الفاعلة الإرهابية والانفصالية من غير الدول وغيرها. إن تراكم عدد كبير من الأسلحة والذخائر في أماكن بعيدة عن متناول الرقابة الدولية وخطر انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد ذات الصلة إلى الأطراف الفاعلة من غير الدول، يشكلان تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين، يتطلب تنفيذا دقيقا من جانب جميع الدول لالتزامات كل منها وتعزيز التعاون فيما بينها من أجل التصدي بفعالية لهذه التحديات.

وأخيرا وليس آخرا، فإن الحرب على الإرهاب لا ينبغي أن تستخدم لاستهداف أي دين أو ثقافة معينة. يجب أن يكون ذلك المبدأ جزءا لا يتجزأ من أي استراتيجية لمكافحة الإرهاب. ونشدد على الحاجة الماسة لبذل جهود مشتركة والحوار، لمواجهة المظاهر المسيئة والمفاهيم الخاطئة، وخاصة في إطار مبادرات مثل ثقافة السلام وتحالف الحضارات.

**السيدة لو فرابي دو إيلين** (فرنسا) (تكلمت بالفرنسية): أؤيد بطبيعة الحال البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

وأود أن أشكر السفراء كيم وكوينلان ولوليشكي على إحاطاتهم الإعلامية. ونلاحظ على وجه الخصوص أنه جرى في الإحاطات الإعلامية المشتركة، تسليط الضوء على الفرص المتاحة للتآزر بين اللجان.

وفيما يخص لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، نسلط الضوء مرة أخرى على مدى التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة بأشكال ودرجات مختلفة، والذي لا يزال يؤثر على كل دولة من الدول الأعضاء. وأكثر تلك التهديدات وضوحا وإثارة للقلق تنتشر لتشمل مناطق بأكملها. وتضطلع لجنة جزاءات تنظيم القاعدة بدور لا غنى عنه فيما يخص التصدي لذلك التهديد. وتشكل قراراتها، التي يجب أن ينفذها الجميع، أداة أساسية. وحتى تستمر فعالية هذا النظام، فإن بعض العناصر حاسمة في رأينا.

أولا، ينبغي أن تتماشى لائحة الأشخاص والكيانات الخاضعة للجزاءات مع تطور التهديد، وقد أسهم في ذلك، اعتماد القرار ٢٠٨٩ (٢٠١٢) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، من خلال توسيع معايير الإدراج. كما أن الاستكمال المنتظم للقوائم أمر ضروري. وتحقيقا لهذه الغاية، فإننا نشجع جميع الدول الأعضاء على مواصلة تقديم طلبات إدراج في القوائم إلى اللجنة، بحيث يمكن للقائمة أن تعكس بشكل أفضل حالة التهديد. وفي الواقع، دعا مجلس الأمن بتلك الروح، إلى فرض جزاءات على جماعات مرتبطة بتنظيم القاعدة العاملة في مالي، بما في ذلك حركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا وأنصار الدين. وفي ذلك الصدد، أود أن أشيد بالمبادرة التي اتخذها الرئاسة الأسترالية لعقد اجتماعات مواضيعية بشأن تلك الجماعات.

حتى تكون القائمة ذات مصداقية، يجب أن تتقيد آلية وإجراءات الشطب من القائمة بالحريات الأساسية للأشخاص الواردة أسماؤهم فيها. وقد سمحت القرارات الأخيرة، من خلال إنشاء ولاية أمينة المظالم وتعزيزها، بإحراز تقدم في اتجاه تحقيق ذلك الهدف عن طريق تحسين الضمانات. لقد أدى اتخاذ القرار ٢٠٨٩ (٢٠١٣) إلى تعزيز مؤسسة أمينة المظالم بجعلها مستدامة إلى جانب تحسين الدعم المقدم إليها، علاوة على زيادة شفافية إجراءاتها. وما زال العمل الذي تضطلع به السيدة بروست هاما للغاية بالنسبة لنا.

فيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) فإن فرنسا تولي أهمية خاصة لعملها في مجال تعزيز تبادل الخبرات. ويقدم العرض الذي قدمته المملكة العربية السعودية، من قبل مركز الأمير محمد بن نايف للمشورة والرعاية مثالا على ذلك. ونرحب أيضا بالمبادرة التي اتخذها رئيس اللجنة المغربي فيما يتعلق بتنظيم اجتماعات خاصة بشأن مواضيع محددة. ويعتبر بناء القدرات في مجال مكافحة الإرهاب في دول منطقة الساحل، ومنع الإرهاب عبر استخدام تكنولوجيات جديدة موضوعين ممتازين ومن شأنهما إعطاء قيمة مضافة لعملنا.

وعلاوة على ذلك، أود أن أشيد بالعمل الذي اضطلع به السيد مايك سميث، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب برمتها في مساعدة اللجنة على تنقيح الإجراءات التي تبلغ بموجبها الدول عن تنفيذها للقرارات إلى اللجنة. وأشير على وجه التحديد، إلى الجلسة المعقودة في ٢ أيار/مايو التي أدخلت وثائق تقييم جديدة وكانت مبادرة ممتازة. ويمثل العدد الكبير من المشاركين في تلك الجلسة شهادة على أهمية تلك الأداة.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) فإنني أشدد – على غرار الآخرين – على أن إمكانية تحويل الأسلحة الإشعاعية أو البيولوجية أو الكيميائية أو النووية إلى جهات فاعلة من غير الدول أو إلى الإرهابيين يشكل خطرا حقيقيا يهمنا جميعا. ويؤدي القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) دورا رئيسيا في الوقاية من تلك المخاطر. ونرحب في ذلك الصدد، بالتقدم المحرز في تنفيذ القرار منذ اتخاذه في عام ٢٠٠٤.

واليوم، فقد اتخذت الغالبية العظمى من الدول الخطوات اللازمة لتنفيذ أحكام ذلك القرار. ويبدو إضفاء الطابع العالمي عليه ممكنا. ونشيد بالجهود التي تبذلها الرئاسة الكورية الجنوبية للجنة التي تجعلنا أقرب ما يمكن إلى تحقيق عالمية القرار بمناسبة حلول الذكرى السنوية العاشرة لاتخاذه في عام ٢٠١٤. وسيكون فريق الخبراء الآن – بفضل اكتمال طاقم موظفيه – أكثر قدرة على مساعدة اللجنة في أعمالها في مجال التوعية. وتتيح الزيارات القطرية ميزة الحوار بشأن تنفيذ أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونرحب في ذلك الصدد، بالزيارة الأخيرة للسفير كيم سوك والعديد من الخبراء إلى ترينيداد وتوباغو.

وتضطلع اللجنة بدور رئيسي في المساعدة على تنفيذ أحكام القرار. ونحيط علما في ذلك الصدد، بطلب منظومة التكامل بين دول أمريكا الوسطى، ونأمل أن يحظى بالاهتمام اللازم، فضلا عن الاستجابة له بأسرع ما يمكن.

ولا ريب أنه ما زال هناك الكثير من العمل. ويجب أن نواصل تعزيز تعاون اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ مع الجهات الفاعلة الدولية الأخرى، وخاصة في مجال المساعدة. ويتمثل أحد مجالات الحوار التي نرى أنه ينبغي تعزيزها ومواصلتها مع الشراكة العالمية لمجموعة الثمانية بشأن ذلك الموضوع.

**السيد مايس** (لكسمبرغ) (تكلم بالفرنسية): على غرار المتكلمين السابقين، أود أن أشكر الرؤساء الثلاثة للجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) السفراء غاري كوينلان، ومحمد لوليشكي، وكيم سوك، على التوالي – على إحاطاتهم الإعلامية التفصيلية وعلى الكفاءة والالتزام اللذين وجهوا بهما عمل تلك اللجان. وأشكر السفير كيم سوك على إحاطته الإعلامية المشتركة التي بينت بجلاء زيادة التعاون بين اللجان الثلاث.

ومن المهم أن نتذكر السبب وراء عقد المجلس لهذه الاجتماعات الإعلامية على نحو منتظم. غير أن الأنباء تظهر – للأسف – أن الإرهاب لا يزال يشكل تهديدا كبيرا للسلم والأمن الدوليين. واللجان الثلاث قيد المناقشة هي في طليعة الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة ذلك الخطر. ومع ذلك، فإن عمل اللجان لن يكون فعالا إلا إذا اتخذت جميع البلدان الأعضاء التدابير اللازمة للوفاء بالتزاماتها. وعليه، فإن الإحاطات الإعلامية المفتوحة اليوم تكتسي أهمية لأنها تتيح للمجلس أن يبين على نحو واضح لجميع الدول الأعضاء الدور الذي تضطلع به الهيئات الفرعية في مكافحة الإرهاب، فضلا عن الاستماع إلى شواغل الدول الأعضاء في ذلك المجال.

وأؤيد البيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي في وقت لاحق.

وأود في ذلك الصدد، أن أؤكد أن مكافحة الإرهاب يجب أن تسترشد بالقيم الديمقراطية الأساسية واحترام مبدأ سيادة القانون. ونشيد بالتدابير التي اتخذها مجلس الأمن في السنوات الأخيرة بشأن كفالة تنفيذ الإجراءات التي تتخذها اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات بطريقة واضحة وعادلة وشفافة. وقد أحدث القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) تغييرات كبيرة في نظام الجزاءات، بجعله أكثر فعالية وشفافية. ويجب أن نواصل تحسين تلك الإجراءات في إطار مجلس الأمن.

تؤيد لكسمبرغ تأييدا تاما مكتب أمينة المظالم الذي أنشئ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، والذي تم تعزيز وتوسيع نطاق ولايته في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ لمدة ٣٠ شهرا حتى حزيران/يونيه ٢٠١٥. ونشكر السيدة كيمبرلي بروست على الطريقة النموذجية التي تنفذ بها ولايتها. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة التعاون الكامل مع مكتب أمينة المظالم في جميع الحالات.

لقد أظهرت الأحداث خلال الأشهر الأخيرة في مالي ومنطقة الساحل تنامي التهديد الإرهابي وضرورة الاستكمال الجاري حاليا لقائمة الجزاءات بغية الحفاظ على أهمية وفعالية نظام الجزاءات المنشأ عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). وبالنظر إلى التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة والجماعات المرتبطة به في أفريقيا، فقد عمد مجلس الأمن إلى تكييف استجابته لمكافحة آفة الإرهاب بطريقة فعالة عن طريق استخدام جميع الأدوات المتاحة له. وقد كرر المجلس عبر قراريه ٢٠٨٥ (٢٠١٢) و ٢١٠٠ (٢٠١٣) التأكيد على عزمه على معاقبة

الأفراد والجماعات والمؤسسات أو الكيانات التي لا تعتزم قطع صلاتها بتنظيم القاعدة والجماعات المرتبطة به، مثل تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي. وقد طبقت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ بالفعل الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا، وحركة أنصار الدين، علاوة على زعماء تلك الجماعات أو الأفراد المرتبطين بها. ونشجع أيضا التعاون بين اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ وفريق الرصد وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، عملا بالفقرة ٣١ من القرار ٢١٠٠ (٢٠١٣).

وتولي لكسمبرغ أيضا أهمية كبيرة لأعمال اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، خاصة فيما يتعلق بدورهما في مجال التوعية. ونظرا للحالة الراهنة للتهديد الإرهابي، فإن من الضروري تعزيز البرامج المعنية ببناء قدرات دول منطقة الساحل. ونرحب في ذلك السياق، بمؤتمر الرباط بشأن التعاون في مجال مراقبة الحدود في منطقة الساحل والمغرب العربي، الذي نظمته بصورة مشتركة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والحكومة المغربية في الفترة من ١٣ إلى ١٥ آذار/مارس. ونرحب أيضا بعزم اللجنة على تنظيم جلسة خاصة مرة أخرى هذا العام بشأن التعاون وتقديم المساعدة التقنية إلى الدول في منطقة الساحل، بغية تعزيز قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب.

وأود أيضا أن أشدد على أهمية التحليل المتعمق الذي اضطلعت به المديرية التنفيذية فيما يتعلق بتنفيذ الدول الأعضاء لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ولا يزال العمل المعني باستعراض أدوات التقييم جاريا منذ عدة أشهر من أجل تحسين نوعية ووضوح التحليلات التي تقدمها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. ونلاحظ مع الارتياح أن المديرية التنفيذية قد أدخلت آلية جديدة عرضت على الدول الأعضاء خلال جلسة مفتوحة للجنة عقدت في ٢ أيار/مايو. ونحن على ثقة بأن تلك الآلية ستزيد من تحسين عمل اللجنة، عن طريق تحديد المشاكل التي تواجهها الدول الأعضاء بطريقة أفضل، وبالتالي، تحسين تحديد أهداف المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول الأعضاء في حل مشاكلها. وأغتنم هذه الفرصة لأعرب عن شكرنا الخالص للمدير التنفيذي، السيد مايك سميث – الذي ستنتهي فترة ولايته في ٣٠ حزيران/يونيه – على عمله في رئاسة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

ولا يزال خطر انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين؛ وما من دولة يمكنها أن تحل هذه المشكلة لوحدها. وإمكانية وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي الجهات الفاعلة من غير الدول أو الإرهابيين خطر حقيقي يقلقنا جميعا. ومع تأكيد وجود أسلحة كيميائية في سوريا، يساورنا قلق بالغ إزاء أمن تلك المخزونات وخطر انتشارها غير المنضبط، الأمر الذي سيكون كارثة بالنسبة إلى استقرار المنطقة. وفي هذا الصدد، من الملح للجنة التحقيق التي أنشأها الأمين العام أن تسافر إلى سوريا، وأن تحظى بالوصول الكامل إلى ما تريده بغية تمكينها من التحقيق في جميع المزاعم الموثوقة باستخدام الأسلحة الكيميائية.

إن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يؤدي دورا رئيسيا في منع خطر انتشار الأسلحة، ولكن تنفيذه الفعال يتطلب التزاما وتعاونا من جميع الدول. وفي هذا الصدد، يتصف عمل لجنة القرار ١٥٤٠ بأهمية خاصة. ونحن نحث جميع الدول الأعضاء على تقديم التقارير إلى اللجنة بشأن الجهود التي تبذلها. ونؤيد هدف رئيس اللجنة المتمثل في تحقيق الطابع العالمي للتقارير في العام المقبل، إذا كان ذلك ممكنا، بغية الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة للجنة القرار ١٥٤٠.

والتعاون، وتبادل المعلومات وأنشطة التوعية والدعم جميعها عوامل هامة في بناء القدرات اللازمة للتصدي لخطر انتشار أسلحة الدمار الشامل. وبوسع اللجنة، بدعم من فريق خبرائها الجديد، أن تقدم المساعدة والمشورة الفنية.

وفي الختام، سيدي الرئيس، أود أن أهنئ بلدكم، توغو، على المبادرة إلى عقد مناقشة يوم الاثنين حول مكافحة الإرهاب في أفريقيا. إن تهديد الإرهاب ينبغي في الواقع أن يتصف بالأولوية في المجلس. وبينما شهدنا تقدما كبيرا في مكافحة هذه الآفة، يجب أن نظل يقظين. ويجب أن نواصل بذل جهودنا الجماعية من أجل مكافحة التهديد الإرهابي على نحو أفضل، والقضاء عليه في نهاية المطاف، وهو الذي يتطور باستمرار.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أتلو الآن بيانا بصفتي ممثل توغو.

أود في البداية أن أتوجه بخالص الشكر إلى رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، سفراء أستراليا والمغرب وجمهورية كوريا، على إحاطاتهم الإعلامية عن أنشطة لجانهم، وعلى التزامهم بكفالة فعالية الاضطلاع بالولايات التي عهد بها المجلس إلى تلك الهيئات الفرعية الثلاث.

كما أود أن أعرب عن امتناننا لأمين المظالم ولأفرقة الخبراء التابعة لمختلف اللجان على عملهم.

سوف أتناول في بياني التعاون في ما بين اللجان الثلاث، وأشدد على أهمية مساعدة قدرات الدول وتعزيزها، خاصة في حالة الدول ذات الموارد الشحيحة للغاية، حيث تكون الحاجة أشد حدة.

يظل التعاون أنسب طريقة لضمان كفاءة العمل وفعاليته ضد الإرهاب. ويجب تعزيز هذا التعاون، الذي يجري بين مختلف هيئات مكافحة الإرهاب، وبين الدول وبين الدول وتلك الهيئات، والذي يتعلق باضطلاع الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن بولاية كل منها. إن هذا التعاون أكثر أهمية لأنه يجعل من الممكن ترشيد الجهود التي تبذلها مختلف الجهات المعنية، وتجنب أي ازدواجية في الجهود المبذولة، أو إهدار للطاقة.

وفي هذا الصدد، تود توغو أن ترحب بالتعاون المؤسسي المتعدد الأوجه في ما بين اللجان، ولا سيما بشأن التوعية والزيارات القطرية والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وتوفر تلك الآليات فرصا أمام اللجان الثلاث لتذكير جميع الأطراف المعنية بالتزاماتها وفقا لمختلف قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وغني عن القول إن عقد الاجتماعات وتبادل المعلومات يجعلان من الممكن تحقيق الهدف المتمثل في عدم التسامح إطلاقا مع الإرهاب ومنعه ومحاربته بجميع أشكاله ومظاهره، عن طريق، في جملة أمور أخرى، إنشاء شبكات رسمية للمتخصصين في مكافحة الإرهاب.

والمساعدة التقنية وبناء القدرات هما عنصران رئيسيان آخران لآليات مكافحة الإرهاب. وقد أظهرت التطورات الأخيرة في أنشطة الجماعات الإرهابية، ولا سيما في منطقة الساحل وفي مالي، أن قدرات الدول وامكاناتها العسكرية والأمنية قد تتجاوزها قدرة الإرهابيين في بعض الأحيان على التكيف وتعبئة الموارد العسكرية والمالية الكبيرة.

وإزاء ذلك، يجب أن تعبّر الدول عن احتياجاتها في المجالات المرتبطة بمكافحة الإرهاب. وأوجه القصور والصعوبات التي تواجهها الدول في تنفيذ التزاماتها، والتي كثيرا ما يجري تحديدها في التقارير التي تقدمها عملا بتنفيذ القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، يمكن أن تستخدم لتحديد احتياجاتها المتعلقة ببناء القدرات والدعم. وفي الحالات التي لا تقدم فيها التقارير، ينبغي حث

الدول المعنية على تقديمها عن طريق تزويدها بالخبرة الفنية التي تتمتع بها اللجان وأفرقتها.

لذلك، يرى بلدي أنه من الضروري أن تشمل الطلبات المتكررة الموجهة إلى الدول طلب تعيين مراكز تنسيق وطنية لمختلف اللجان. وهو يدعم أيضا قيام اللجان بزيارات قطرية، والحفاظ على العلاقات المستمرة مع البعثات الدائمة في نيويورك وجنيف لكفالة الاتصال مع العواصم. ويمكن لهذا الأمر أن يساهم في توفير زخم جديد للتعاون في ما بين اللجان من جهة، واللجان والدول والتعاون الإقليمي من جهة أخرى.

ويجب أن ترتكز مكافحة الإرهاب، في جملة أمور أخرى، على جمع المعلومات والاستفادة منها، بغية استكشاف وتحديد الجهات الفاعلة التي تشكل تهديدا، والتعرف على مرافقها وفهم استراتيجياتها. ويتطلب هذا العمل العديد من المهارات والكثير من الموارد، ولا يمكن تنفيذه بمعزل عن غيره. لذلك، يجب أن تكون هناك مشاركة من جانب جميع الدول. ويجب من ثم أن يتلقى العمل الوطني دعما من البلدان الأخرى، وأن يجري في إطار التعاون الثنائي والإقليمي والدولي، وأن يقوم على تبادل الخبرات والتجارب.

علاوة على ذلك، نعتقد أن تحسين الوثائق وتقييمات التنفيذ الأولية والدراسة الاستقصائية التفصيلية للتنفيذ أمور تظهر التزام لجنة القرار ١٣٧٣ بتعلم المزيد حول التحديات التي تواجه الدول واحتياجاتها، بغية الاستجابة بالشكل المناسب.

وفي هذا الصدد، نهنئ المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على جميع الأنشطة التي قامت بها لتحقيق هذا الغرض، وبخاصة حلقات العمل والاجتماعات التي عقدتها بهدف مساعدة بعض الدول في مسائل محددة، من أجل تحسين فهمها لظاهرة الإرهاب والوسائل المتاحة لها في سبيل مكافحته.

وحلقة العمل التي عقدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ لبلدان الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، الذي ترأسه توغو حاليا، يستحق الثناء الخاص في هذا الصدد. ومختلف حلقات العمل التي أعلن عنها الرؤساء الثلاثة تمثل السبل لبناء قدرات الدول والمنظمات الإقليمية.

وفي الختام، أود القول إنّ الذكرى السنوية العاشرة لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) سوف تحل علينا قريبا.

ومع اقتراب تلك المناسبة التي لايفصلنا عنها سوى بضعة أشهر، وستتيح لنا تقييم الطريق الذي قطعناه حتى الآن، جدير بالملاحظة أن زيادة الأنشطة الإرهابية وانتشار الجماعات الإجرامية يؤكدان الحاجة إلى منح زخم جديد لأعمال الأمم المتحدة. وهكذا، سيتمكن المجتمع الدولي من درء الخطر الذي تشكله الجماعات الإرهابية والإجرامية، فضلا عن الجهات الفاعلة من غير الدول، التي تتكيف بسهولة مع جميع التدابير الرامية إلى مواجهتها ولديها قدرات تكنولوجية كبيرة، وهي قادرة على الحصول على أسلحة الدمار الشامل والسلائف لتصنيعها.

ويسر توغو بشكل خاص أن تعقد هذه الجلسة عشية مناقشة مجلس الأمن الرفيعة المستوى التي سيجريها يوم الاثنين بشأن مسألة الإرهاب في أفريقيا، التي سيترأس رئيس توجو برئاستها.

والآن أستأنف مهامي بصفتي رئيسا للمجلس.

وأعطي الكلمة لممثل إسرائيل.

**السيد بروسور** (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنئكم، سعادة السفير مينون، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وأشكركم على عقد هذه الجلسة الهامة. كما أود أن أعرب عن تقديري لرؤساء اللجان على إحاطتهم الإعلامية

الثرية بالمعلومات التي قدموها في وقت سابق وعلى عملهم الذي اتسم بالمهنية.

لا تزال إسرائيل تعاني تحت وطأة التهديد المستمر من المنظمات الإرهابية. وتنهال الصواريخ على مدننا وبلداتنا، التي أطلقتها حماس على الجنوب. وعلى حدودنا الشمالية، يستغل حزب الله الأزمة في سوريا مما يؤدي إلى المزيد من التقويض للاستقرار في المنطقة.

لقد واجهت إسرائيل الإرهاب قبل تأسيسها بوقت طويل. وكان الإرهاب، لسنوات، مفهوما مجردا بالنسبة للكثيرين في المجتمع الدولي. واعتقدوا أن أعمال الإرهاب مشكلة محدودة وأن أفضل السبل للتعامل معها يكون محليا. لكننا اليوم نعرف أن الإرهاب يمكن أن يضرب في أي مكان وفي أي وقت. بل هو تجارة مزدهرة تعمل على مدار الساعة للتوسع في أسواق جديدة. وتتمثل مهمته في تقويض الديمقراطيات، وتكمن رؤيته في زرع الخوف في النفوس من خلال العنف.

ويحظى الإرهاب، مثله مثل أي تجارة، بذراع لتطوير الأعمال المكرسة لغسل الأموال وجمع التبرعات. وغالبا ما تنعم المنظمات الإرهابية بمركز في سوق المخدرات العالمية، والشبكات العاملة التي تمتد من غرب أفريقيا إلى الشرق الأوسط إلى أميركا اللاتينية.

والإرهاب لديه شعبة للموارد البشرية التي تجند بنشاط الأعضاء الجدد. ويجري تمجيد الإرهاب والاستشهاد، عبر منطقة الشرق الأوسط، من خلال التحريض الذي ينشر في المدارس والمساجد والمنافذ الإعلامية.

كما تتمتع المنظمات الإرهابية بذراع تسويقية ممولة تمويلا جيدا. وتستخدم شبكة الإنترنت لتعزيز كل فرع من فروع التجارة، من التجنيد إلى التعليمات ومن التمويل إلى العلاقات العامة.

وبطبيعة الحال، هناك شعبة العمليات التي تجهز أتباع الإيديولوجية البغيضة التي تدعو للكراهية بالأسلحة الفتاكة.

ويتطلب الأمر صنع تجارة ما لدحر تجارة أخرى. وتعمل إسرائيل بشكل وثيق مع العديد من الدول والمنظمات الإقليمية لتعزيز التعاون في مجال مكافحة الإرهاب. ويعكس ذلك إيماننا بأن الإرهاب لا يمكن مواجهته بفعالية إلا من خلال التعاون الدولي. ولا ينبغي لأية دولة أن تقف وحدها في تلك المهمة.

وتعتبر لجان مكافحة الإرهاب ضرورية للجهود العالمية الرامية إلى عزل الإرهابيين. وتقدر إسرائيل تفاني تلك اللجان في العمل، فضلا عن أعمال وكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة. ونؤيد كل الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي تستدعي معاملتها كوحدة غير قابلة للتجزئة.

وتثني إسرائيل على المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب لإسهامتها المتواصلة الرامية إلى تنسيق العمل ضد الإرهاب. وأود أن أشكر المدير التنفيذي المنتهية ولايته للمديرية التنفيذية، مايك سميث، على سنوات عديدة قضاها في الخدمة والقيادة الممتازة. كما نتقدم بالتهنئة إلى المديرية التنفيذية لإبرام استعراضها لتنفيذ الدول الأعضاء للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وتؤيد إسرائيل كل جهد ممكن لجعل الحوار بين المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب والدول الأعضاء أكثر بساطة وشفافية وفعالية.

وتابعت إسرائيل عن كثب الإحاطة الإعلامية التي قدمتها المديرية التنفيذية في آذار/مارس بشأن حماية المنظمات التي لا تستهدف الربح من ممولي الإرهاب. وأدركنا بعد تجربة مريرة استغلال الجماعات الإرهابية لما يبدو وكأنه صناديق خيرية. وتدير حماس مجموعة واسعة النطاق من الجماعات التي تدعي أنها منظمات الخدمات الاجتماعية. وأفترض أنه إذا ما اعتبرنا غسل الأموال وسيلة لتنظيف الحي، إذا فما تدعيه صحيح.

وتؤيد إسرائيل تماما القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتجديد ولايته. وتكتسي نظم مراقبة التصدير والتشريعات الوطنية المناسبة لمكافحة الإرهاب أهمية حاسمة في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد ذات الاستخدام المزدوج.

وأخيرا، نرحب بالتمديد الذي أجري مؤخرا لولاية أمينة مظالم لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، ونشعر بالتشجيع حيال التحسينات الأخيرة التي أدخلت على القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢).

وتلتزم إسرائيل بتشاطر المعرفة والخبرة التي تأتي نتاج سنوات من مكافحة الإرهاب. ومن خلال تعاوننا الفني المتواصل ومشاريع بناء القدرات، نسعى إلى مزيد من إسهام المجتمع الدولي في جهود مكافحة الإرهاب. وتدعو إسرائيل، كل عام، المتخصصين في مجال مكافحة الإرهاب من الدول الأخرى للتعرف على أحدث التطورات التكنولوجية والأساليب التنفيذية في مجال مكافحة الإرهاب. وترسي تلك الجهود علاقات قوية بين وكالات إنفاذ القانون المسؤولة في جميع أنحاء العالم. وتتطلب مكافحة الجماعات المتطرفة التي تتبنى العنف التعاون المتواصل فيما بيننا جميعا.

وفي أنحاء كثيرة للغاية من عالمنا، تتوافر كل العناصر للمتطرفين لتربية جيل قادم من الإرهابيين. وفي هذا المجلس، تمنح كثير من الدول مبررا لبعض الإرهابيين بينما تدين آخرين.

وتقوم إيران في غزة بتمويل وتدريب وتسليح حماس والجهاد الإسلامي وغيرهما من المنظمات الإرهابية. وقد ساعدت إيران حزب الله على بناء ترسانته لتصل إلى مستويات غير مسبوقة في لبنان، إذ يحشد ٥٠ ٠٠٠ صاروخ من الصواريخ القاتلة. وشارك عملاء ايرانيون في هجمات من أذربيجان إلى الهند ومن تايلند إلى كينيا. وفي وقت سابق من هذا الأسبوع، حكمت محكمة كينية على إيرانيين بالسجن مدى الحياة بتهم تتعلق بالإرهاب.

ونواجه الآن احتمالا مخيفا – وأود أن أؤكد على هذا بشكل واضح للغاية – إذ قد يتمكن حزب الله من أن يضع يده قريبا على مخزون هائل من الأسلحة الكيميائية في سوريا. ودعم نصر الله نفسه التهديد الذي يمثله حصول حزب الله على أسلحة من شأنها تغيير قواعد اللعبة، وقال أمس ”ستمنح سوريا المقاومة أسلحة خاصة لم تمنحها من قبل قط“. يجب أن يتصرف المجلس اليوم، وليس غدا. لن نسمح لحزب الله باختبار عزيمتنا. وتشهد العديد من النتائج القضائية من جميع أنحاء العالم على حجم وخطورة تلقي حزب الله لتلك الأسلحة على المستوى العالمي. ولكن حتى الآن، لا يزال ذلك غير كاف لبعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لدعوة حزب الله ما هو عليه: منظمة إرهابية. يعمل حزب الله دون عقاب على التراب الأوروبي، ومع ذلك يواصل بعض المشرعين الأوروبيين الإصرار على أنه منظمة خدمات اجتماعية.

ويحدد الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة صلاحيات مجلس الأمن بغية صون السلام. ولا يوجد تهديد للاستقرار الدولي أكبر من تهديد الذين يستخدمون الأصولية للمضي قدما بأيديولوجياتهم وفي خططهم الشخصية. لقد حان الوقت ليتحد المجتمع الدولي ويقضي على أعمال الإرهاب. كما يجب على مجلس الأمن مواصلة استخدام الفصل السابع لإجبار جماعات الإرهابيين على إعلان الإفلاس وفقا للفصل ٧ من قانون الإفلاس وتصفية الأعمال. ولن يكوعد الإخفاق في القيام بذلك إلا إفلاسا أخلاقيا.

الرئيس: والآن أعطي الكلمة لممثل ليختنشتاين.

**السيد ويناويسر** (ليختنشتاين) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، السيد الرئيس، على إعطائي الكلمة للتكلم بالنيابة عن مجموعة الدول المتفقة في الرأي بشأن الجزاءات المحددة الأهداف، ألا وهي ألمانيا وبلجيكا والدانمرك والسويد وسويسرا وفنلندا وكوستاريكا وليختنشتاين والنرويج والنمسا

وهولندا. وكما هو معروف، تهدف مجموعتنا إلى دعم الجهود التي يبذلها مجلس الأمن لتعزيز الإنصاف والشفافية في مختلف أنظمة الجزاءات التابعة له، مما يسهم في مصداقيتها وفعاليتها.

إننا نحيِّي الإجراءات المحددة التي اتخذها مجلس الأمن حتى الآن لمعالجة الشواغل الخطيرة المترتِّبة على الإجراءات القانونية المتعلقة بنظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. فقد أحسن المجلس عملا على وجه الخصوص بإنشاء عملية أمين المظالم وتعزيزها لاحقا. ونود أن نؤكد دعمنا الكامل لأعمال أمينة المظالم، السيدة كيمبرلي بروست. فهي تواصل تنفيذ ولايتها بنزاهة والتزام متميزَّين وتسهم إسهاما قيِّما في عدالة وفعالية نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. وحقيقة أنّ لجنة الجزاءات قد أنجزت حتى الآن ٢٧ قضية بالاستناد إلى توصياتها، وأنّ هناك ١٦ قضية جديدة بانتظار البتّ فيها، تنبئ بالكثير عن نوعية عملها. فعملية أمين المظالم والإجراءات المحسَّنة للإدراج في القائمة والحذف منها أسهمت بشكل بارز في دقة قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ونزاهتها. وقد لاحظت ذلك فعليا أطراف فاعلة معنية، مثل النائب العام لمحكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي. ففي مطالعته بشأن قضية القاضي الثانية، اعتبر مؤخرا أنّ ”إجراءات الإدراج في القائمة والحذف منها داخل لجنة الجزاءات [المفروضة على تنظيم القاعدة] قدَّمت ضمانات كافية ... لافتراض أنّ القرارات التي اتخذتها تلك الهيئة مبرَّرة“. وإننا نتطلع إلى الحكْم النهائي لمحكمة العدل الأوروبية في هذه القضية.

إنّ عملية أمين المظالم حكاية نجاح. ففي غضون بضعة أعوام، تحوَّلت من كونها مبادرة ضرورية إلى حماية راسخة للإجراءات القانونية. ولكن هناك سؤال آخر لا بدّ منه: ماذا عن أنظمة جزاءات أخرى؟ وكيف يمكننا أن نوضح أنّ الإجراءات العادلة والواضحة متاحة للأشخاص الذين يتبيّن أنهم مرتبطون بجماعة القاعدة الإرهابية، ولكن ليس للأفراد والكيانات الأخرى، الذين قد يجدون أنفسهم، صوابا أو خطأ، مدرجين على قوائم جزاءات أخرى؟ وكيف يمكننا أن نفسِّر حالة فيها شخص حُذف من قائمة تنظيم القاعدة ليظهر على قائمة أخرى، ويخضع لجزاءات ذلك النظام الآخر، لكنه يُحرَم من أيّ ملاذ مُفيد للتحقق من صحة إدراجه في تلك القائمة المحددة؟

نحن نعتقد أنّ الوقت قد حان لكي ينظر مجلس الأمن في هذه الأسئلة ويحسِّن العلاجات المتاحة للأفراد والكيانات المستهدَفة بأنظمة الجزاءات الأخرى، معالجا إياها على أساس كل حالة بذاتها. والاهتمام المُلحّ الذي أولي لنظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة كان مبرَّرا في ضوء طبيعة قائمتها وحجمها، وفي ضوء التحديات القضائية العديدة. لكنّ مثل هذه التحديات قائمة أيضا فيما يتعلق بأنظمة الجزاءات الأخرى. والأهم من ذلك هو أنه ينبغي تطبيق المبادئ الأساسية على الجميع: فكل شخص أو كيان مُدرج على قائمة جزاءات مجلس الأمن ينبغي أن يكون له الحق في معرفة أسباب إدراجه على القائمة، وفي

أن يُسمع صوته وفي معالجة فعّالة لقضيته. وأنظمة جزاءات مجلس الأمن التي توفِّر إجراءات استعراض عادلة وواضحة ستستفيد من المصداقية والفعالية المحسَّنة.

والخبر السارّ هو أننا لا نحتاج إلى إعادة اختراع العجلة. ونعتقد أنه ينبغي لعملية أمين المظالم أن توسَّع تدريجا، على أساس كل قضية بذاتها، إلى أنظمة جزاءات ملائمة أخرى، ولا سيّما تلك المتضمنة معايير واسعة للإدراج على قوائم الإرهاب. ونحن بالطبع ندرك إدراكا كاملا أنّ كل نظام جزاءات وحالته السياسية الأساسية فريد من نوعه، وأنّ بعض أنظمة الجزاءات أكثر ملاءمة من سواها لمثل هذا التوسُّع. ويمكن لتجديدات نظام جزاءات الصومال وأريتريا في آب/أغسطس، ٢٠١٣، ونظام جزاءات ليبريا في كانون الأول/

ديسمبر، ٢٠١٣، أن تتيح فرصا مفيدة لإحراز مثل هذا التقدم. لذا، فإننا نناشد أعضاء المجلس بكل احترام إلى النظر في هذه الخطوة.

ونحن إذ نتقدمبهذ الطلب، إنما نودّ أن نؤكد أنّ عملية أمين المظالم في نهاية المطاف آلية لضمان التنفيذ الصحيح لمقرَّرات مجلس الأمن. وتوسيع الولاية لن يسمح لأمين المظالم بالاستجواب عن الصيغة التي يُعِدّ فيها المجلس أنظمة الجزاءات، ولا بأن يقلب المعايير التي اعتمدها المجلس للإدراج في القائمة. فعلى نقيض ذلك تماما، يسهم توسيع الولاية في ضمان أن تكون عمليات الإدراج في القائمة بموجب أنظمة جزاءات أخرى منسجمة انسجاما كاملا مع المعايير ذات الصلة التي أرساها المجلس نفسه، لدى معالجته شواغل الإجراءات القضائية التي قد تُعيق التنفيذ من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

إنّ مجموعة الدول المتفقة في الرأي ستكون سعيدة بتقديم أية مساعدة ضرورية للنظر في مثل هذه الخطوات، بما يُسهم في تعزيز الإجراءات العادلة والواضحة، وفي التنفيذ الفعّال للجزاءات. وإننا نتطلع إلى شراكة بنّاءة مع مجلس الأمن في هذا الصدد.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد توماس ماير – هارتينغ، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

السيد توماس ماير – هارتينغ (تكلم بالفرنسية): إنني أغتنم هذه الفرصة لكي أهنئكم وأهنئ بلدكم، سيدي، على تولّيكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر.

(تكلم بالإنكليزية)

يشرّفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. ويؤيد هذا البيان البلدُ المنضم كرواتيا؛ والبلدان المرشحة للانضمام تركيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والجبل الأسود، وأيسلندا وصربيا؛ وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة ألبانيا والبوسنة والهرسك؛ فضلا عن أوكرانيا وجورجيا.

وإنني أشكركم، سيادة الرئيس، جزيل الشكر على تنظيم هذه الإحاطة الإعلامية الهامة في الوقت المناسب.

أود أن أبدأ بالإعراب عن تقديرنا لرؤساء اللجان على المعلومات المُحدَّثة الواسعة والموجزات المتعلقة بالإجراءات والمبادرات التي اتُّخذت في الأشهر الستة الماضية.

إنّ الهجمات الأخيرة في بوسطن والعراق وليبيا آدلّة مروِّعة على حقيقة أنّ الإرهاب يبقى أحد المخاطر العالمية الكبرى. فقد كانت أعمال إرهاب غير مبرَّرة، إلى جانب كونها تذكيرا قاتما آخر بأنّ خطر الإرهاب يبقى حقيقيا. ولهذا ستبقى مكافحة الإرهاب الدولي إحدى أولوياتنا العليا، مثلما ينبغي أن تظل أولوية لدى الأمم المتحدة. لذا، فإنّ أعمال اللجان الثلاث ذات أهمية حيوية، لأنها تُسهم في منع مخاطر الإرهاب وفي التصدي لها.

ونحن ملتزمون بفكرة أنه لا يمكن التغلّب على آفة الإرهاب إلاّ بتدابير ديمقراطية تبقى منسجمة مع سيادة القانون. فلا بدّ من مكافحة الإرهاب بصفته جريمة عبْر القانون وفي إطاره، مع الاحترام الكامل للإجراءات القضائية والحقوق الاساسية. وإننا نرحب بكون مجلس الأمن قد اتخذ خطوات بارزة للمزيد من تعزيز الإجراءات العادلة والواضحة في نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. ونغتنم هذه الفرصة للإشادة بأعمال أمينة المظالم، ونؤكد دعمنا لجهودها الدؤوبة. كما نرحب باعتماد القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، الذي أدخل بعض التغييرات الإضافية الهامة في نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، ولا سيّما توسيع ولاية فريق الرصد وأمين المظالم، وجعْل أعمالهما أكثر فعالية وشفافية. ونؤكد مناشدتنا

جميع الدول الأعضاء أن تقدم التعاون الكامل لمكتب أمين المظالم في كل قضية من القضايا.

وإننا نرحب بأعمال اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ولا سيّما المجموعة الواسعة من جهود وأنشطة مكافحة الإرهاب. وفي الفترة قيد النظر، شاركنا باهتمام كبير في عدد من الأحداث التي ركّزت على مكافحة تمويل الإرهاب – فعلى سبيل المثال، شاركنا في الاجتماع الخاص الذي ركَّز على الاستراتيجيات المتعلقة بمنع تمويل الإرهاب وقمعه، والذي عُقِد هنا في نيويورك، في تشرين الثاني/نوفمبر، ٢٠١٢. وفي المجال ذاته، شاركنا أيضا في إحاطة إعلامية عن منع إساءة استخدام القطاع غير الربحي لأغراض تمويل الإرهاب، في آذار/مارس، ٢٠١٣، وتلاها بعد أسبوع حدث ركَّز على حماية المنظمات غير الربحية من استغلالها من جانب أولئك الساعين إلى تمويل الإرهاب. وقد كانت تلك المناسبات بالغة الأهمية.

في ما يتعلق ببناء قدرات الدولة، الذي يشكل جانبا أساسيا آخر من مكافحة الإرهاب، نرحب بالمؤتمر المتعلق بالتعاون لمراقبة الحدود في منطقة الساحل وبلاد المغرب، الذي عُقِد في الرباط في آذار/مارس، ونظَّمته المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وحكومة المغرب.

وشاركنا بفعالية في ذلك الحدث الهام والناجح.

وكما أشرنا إلى ذلك سابقا، فإننا نؤكد ضرورة امتثال جميع الجهود المرتبطة بمكافحة الإرهاب لسيادة القانون، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الإنساني الدولي. لذلك نرحب بالجهود الرامية إلى تدعيم ذلك المبدأ، على سبيل المثال، الحدث المتعلق بمكافحة الإرهاب والسعي لتحقيق العدالة من خلال التعاون الذي عقدته اللجنة يوم ٥ نيسان/أبريل.

أخيرا وليس آخرا، فإننا نشكر اللجنة والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، على الإحاطة الإعلامية المقدمة خلال الأسبوع الماضي بشأن الوثائق والإجراءات المنقحة المتعلقة بتقييم تنفيذ الدول الأعضاء لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة الإرهاب. وكان عرضا مفيدا جدا للتحسينات التي أدخلت على إعداد التقارير لجعلها أكثر وضوحا وشفافية وفائدة. وعلى غرار الآخرين، أود أن أشكر السيد مايك سميث، على وجه الخصوص، على العمل الإيجابي والمفيد الذي قام به كرئيس للمديرية التنفيذية.

وأود الآن أن أتشاطر بعض التعليقات بخصوص نظام اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). يظل خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الأطراف الفاعلة من غير الدول، تهديدا كبيرا للسلم والأمن الدوليين. ويجب ألا ندخر جهدا لزيادة قدرتنا على منع الانتشار. وتحقيقا لتلك الغاية، يظل عمل لجنة القرار ١٥٤٠ يكتسي أهمية حيوية. ويتطلب تحقيق ذلك الهدف نهجا حقيقيا لأصحاب مصلحة متعددين. ولذلك نشيد بالأنشطة على غرار منتدى المجتمع المدني المعني بالقرار ١٥٤٠، بشأن فرص المشاركة الذي عقد في النمسا خلال الفترة من ٨ إلى ١٠ كانون الثاني/يناير، وكذلك عقد اللجنة حلقات عمل بشأن القرار ١٥٤٠ بمشاركة المجتمع المدني، في بريتوريا وبانكوك.

ونود أيضا تسليط الضوء على أنشطة إضافية نظمتها اللجنة في جميع أنحاء العالم خلال الأشهر الأخيرة، شملت حلقتي عمل في الرياض ومينسك فضلا عن العديد من الأنشطة المتصلة بالدفاع الكيميائي والبيولوجي والإشعاعي والنووي، من بين أمور أخرى، في واشنطن العاصمة، وطوكيو وهونغ كونغ وروما.

وأخيرا، نود أن ننتهز هذه الفرصة لنشكر وفد المملكة العربية السعودية لعقده حدثا شاملا رفيع المستوى خلال

الشهر الماضي بشأن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الأطراف الفاعلة من غير الدول وبشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في العالم العربي، والذي كان من دواعي سرورنا المشاركة فيه.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد على أنه لا ينبغي لعزمنا على دحر الإرهاب أن يضعف أو يتعثر. إن جميع الأعمال الإرهابية هي أعمال إجرامية تستحق الشجب، أينما ارتكبت وأيا كان من ارتكبها. ولذلك يجب أن يظل التعزيز الحيوي لسياسات وإجراءات مكافحة الإرهاب أولوية بالنسبة للأمم المتحدة ودولها الأعضاء، كما سيكون الحال بالنسبة إلينا كذلك.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

**السيد الجعفري** (الجمهورية العربية السورية) : السيد الرئيس والزميل العزيز السفير كودجو مينان، أتوجه إليكم بالتهنئة على توليكم رئاسة مجلس الأمن للشهر الجاري. وأشكركم على عقد هذا الاجتماع الهام. كما أتوجه بالشكر لرؤساء اللجان الفرعية الثلاث المعنية بتطبيق قرارات مجلس الأمن، المرجعية الخاصة بمكافحة الإرهاب على إحاطاتهم وكذلك على الجهود التي بذلوها والخبراء العاملين معهم خلال الأشهر الستة الماضية.

لقد أثبتت الأحداث الراهنة وجاهة ما حذرنا منه دائما من ناحية وجود مجموعات إرهابية مسلحة يرتبط بعضها بتنظيم القاعدة، وجل عناصرها هم من المتطرفين العابرين للحدود والمرتزقة الأجانب ممن يخوضون حروب الغير بالوكالة على الأرض السورية ويستهدفون سوريا بكامل مكوناتها. وهي كلها أمور لا تصب في مصلحة أي سوري وطني يغار فعلا على سلامة واستقرار بلده سواء أكان هذا السوري مواليا للحكومة أم معارضا لها. إذ كيف يمكن أن يكون الإرهاب والتخريب واستهداف المستشفيات والمدارس والجامعات والمساجد والكنائس والطائرات المدنية والبعثات الدبلوماسية وسرقة المصانع واغتيال وخطف رجال الدين المسلمين والمسيحيين ونهب وتحطيم الآثار والمتاحف ونبش الأضرحة وخطف عناصر حفظ السلام العاملين في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، كيف يمكن أن يكون كل ذلك في مصلحة سوريا والسوريين؟.

لقد قدمت حكومة بلدي منذ شهرين طلبا رسميا لإدراج تنظيم جبهة النصرة المسؤول عن مئات العمليات الإرهابية والتفجيرات الانتحارية في سوريا على القائمة الموحدة للجنة القرارين ١٢٦٧ لعام ١٩٩٩ و ١٩٨٩ لعام ٢٠١١، الخاصة بالأفراد والكيانات المرتبطين بتنظيم القاعدة. ولا نزال ننتظر هذا الإدراج خاصة وأن بعض الدول الأعضاء في مجلس الأمن قد اعترفت بالطابع الإرهابي لهذا التنظيم. هذا التنظيم قد اعترف على شبكته الخاصة به بقيامه بستمائة عملية إرهابية في سوريا خلال العام الأخيرة فقط، واعترف هذا التنظيم نفسه بقيامه بستمائة عملية إرهابية في سوريا، خلال سنة فقط. وأصبح من المعلوم أن زيادة انتشار التطرف والإرهاب في سوريا يتم بمباركة ودعم من عدد من الدول الأعضاء في منظمتنا هذه كما يلقى ترحيب ومساندة الأوساط السلفية الوهابية التكفيرية المتطرفة في دول يدعي بعضها الريادة في مكافحة الإرهاب، وفي التبرع لصناديق الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وفي تمويل مركز لمكافحة الإرهاب تابع للأمم المتحدة، لا بل إن بعض الدول الأعضاء في هذا المجلس قد عرقلت تسع مرات إصدار مجرد بيانات صحفية تدين تفجيرات إرهابية أسفرت عن إزهاق أرواح المئات من المدنيين السوريين الأبرياء، ومن المستغرب إغفال رئيس لجنة القرار ١٢٦٧ صديقي العزيز سفير أستراليا، إغفاله في إحاطته أي إشارة إلى أنشطة القاعدة الإرهابية في سوريا وهي أنشطة يعرفها القاصي والداني.

رغم أننا وجهنا إلى مجلس الأمن على مدار السنتين الأخيرتين أكثر من ١٦٠ رسالة تتناول انتشار الإرهاب في بلدي وللتبليغ عن أعمال إرهابية وتفجيرات انتحارية وحشية شهدتها سوريا، ورغم التصريحات والتقارير الصادرة عن الأمم المتحدة، ودول ومراكز أبحاث غربية، ومؤسسات إعلام مرموقة، تشير كلها إلى تنامي الأنشطة الإرهابية في سوريا وتؤكد تدفق الإرهابيين من مختلف أنحاء العالم إليها، وبالرغم من كل ذلك، فإننا لم نسمع عن إجراء عملي واحد اتخذته لجنة القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) لتطبيق مضمون هذا القرار فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب وتجفيف منابع تمويل الإرهابيين في سوريا ومساءلة حكومات الدول التي تدعمهم علانية. ويبدو أن قدر سوريا هو أن تتولى وحدها حاليا تطبيق القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) والوقوف كخط دفاع أول ضد خطر الإرهاب.

لقد أشارت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) في برنامج عملها للعام الحالي إلى أنها ستعمل من أجل تركيز المزيد من الاهتمام على تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) ووضع استراتيجيات للتصدي للتحريض على ارتكاب الأعمال الإرهابية، أيا كانت دوافعها. وفي هذا الإطار، فإننا ندعو اللجنة إلى تفعيل عملها من خلال ما يلي.

أولا، وقف الدور الإعلامي التخريبي الذي تتبناه وترعاه حكومات بعض الدول، بهدف التحريض على الإرهاب في سوريا وبث الفكر المتطرف والنعرات الدينية والطائفية والمذهبية لتأجيج الأزمة في سوريا وفي دول أخرى في المنطقة. ثانيا، مكافحة استغلال الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي من أجل التحريض على الإرهاب والتغرير بشرائح واسعة من الشباب، بمن في ذلك شباب يحملون جنسيات أوروبية وأمريكية وغيرها. ثالثا، تجفيف موارد تمويل المجموعات الإرهابية.

وقد كرر مجلسكم في البيان الرئاسي المعتمد بتاريخ ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ (S/PRST/2013/1) تأكيد الالتزام الذي تتحمله الدول الأعضاء بالامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم، الصريح أو الضمني، إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأعمال الإرهابية أو الذين تربطهم صلات، عبر سبل منها قمع تجنيد الأعضاء في الجماعات الإرهابية ومنع تزويد الإرهابيين بالسلاح.

وفي هذا الشأن أحيلكم إلى ما تضمنه التقرير النهائي لفريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٩٧٣ (٢٠١١) والصادر في الوثيقة S/2013/99 حول تورط حكومات دول عربية وإقليمية في تهريب الأسلحة والمرتزقة من ليبيا إلى سوريا. وأدعو مجلس الأمن إلى اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بهذا الشأن فورا، إن كنا فعلا جادين في مكافحة الإرهاب. إن الدول التي تقوم بتسليح وتمويل وتدريب وتسهيل عبور عناصر الجماعات الإرهابية المسلحة إلى سوريا، وتوفر الملاذ الآمن لهم، هي شريك في الإرهاب ومتورطة في إزهاق أرواح السوريين. وإن ممارستها هذه لا تنتهك فقط قرارات مجلس الأمن الخاصة بمكافحة الإرهاب، بل تتعارض مع قراري مجلس الأمن ٢٠٤٢ (٢٠١٢) و ٢٠٤٣ (٢٠١٢) وبيان جنيف، وهي كلها تؤكد على ضرورة التوصل إلى تسوية سلمية للأزمة السورية من خلال عملية سياسية بقيادة سورية.

لطالما شددت الدول الأعضاء على ضرورة منع وصول أسلحة الدمار الشامل إلى أيدي الإرهابيين. ولطالما شددت الدول الأعضاء على إناطة الأمر، أي مسؤولية الرصد والتنسيق للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لضمان التزام الدول بمضمون القرار من خلال الامتناع عن تقديم الدعم إلى الإرهابيين في استحداث أو حيازة أو صنع أسلحة الدمار الشامل.

ولكنه من المستغرب أن تحاول بضع دول، من بينها دول دائمة العضوية في مجلس الأمن وفي اللجنة إياها تقويض تلبية طلب الحكومة السورية إرسال لجنة فنية محايدة من قبل الأمين العام للتحقيق في استخدام مجموعات إرهابية لمواد كيميائية

ضد مدنيين وعسكريين في منطقة خان العسل السورية، وهو الأمر الذي أكدته معلومات صادرة عن الأمم المتحدة وغيرها مؤخرا. وأود أن أؤكد مجددا هنا، استعداد حكومة الجمهورية العربية السورية لاستقبال اللجنة الفنية للتحقيق في حادثة خان العسل فورا، وفقا لمضمون التفاهم الذي تم التوصل إليه والمثبت في رسالة وكيلة الأمين العام لشؤون نزع السلاح بتاريخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣.

يمثل العدوان الإسرائيلي الذي استهدف صباح يوم الأحد ٥ أيار/مايو الجاري، مواقع عسكرية ومدنية في دمشق وريفها، قرينة جديدة على وجود رابط مباشر بين سياسات إرهاب الدولة الإسرائيلي وبين نشاطات الجماعات الإرهابية والمرتزقة الأجانب الذين استهدفوا مواقع عسكرية بالتزامن مع العدوان الإسرائيلي. إن التصريحات التي أطلقها ساسة دول بعينها قد شجعت إسرائيل على القيام بالعدوان ووفرت لها غطاءا سياسيا. وإن تقاعس مجلس الأمن عن تحمّل مسؤولياته وإدانة العدوان الإسرائيلي، سيؤدي حتما إلى زيادة التوتر في المنطقة، مما يهدد باندلاع حرب تهدد السلم والأمن الإقليميين والدوليين. إن مجلس الأمن مطالب بتحمّل مسؤولياته في إدانة ومساءلة الدول الداعمة للإرهاب الذي تتعرض له بلادي، الجمهورية العربية السورية، وهو مطالب أيضا بحمل هذه الدول على الكف عن ممارستها الهدامة واحترام التزاماتها بموجب القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.

ختاما، أرجو، السيد الرئيس، أن يعتمد النص الذي ألقيته باللغة العربية كنص رسمي بسبب – كما قيل لي – عدم دقة بعض المقاطع من بياني من خلال الترجمة الفورية.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

**السيد أوميموتو** (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرب عن تقديري للجهود المتفانية التي بذلها جميع رؤساء لجان المجلس الثلاث ذات الصلة بمكافحة الإرهاب في إعداد الإحاطات الإعلامية التي قدموها.

لقد أحرزت مكافحة الإرهاب تقدما مطردا في إطار الأمم المتحدة، عبر العديد من التدابير التي اتخذتها الوكالات ذات الصلة. ومع ذلك، فإن استمرار الهجمات الإرهابية لا يزال يثير قلقا عميقا، خاصة وأن بعضها قد وقع مؤخرا في مناطق مثل جنوب آسيا، والشرق الأوسط، وشمال أفريقيا ومنطقة الساحل.

لقد أظهرت الهجمات الإرهابية التي وقعت في عين أمناس في الجزائر، علاوة على المأساة التي شهدها سباق الماراثون في بوسطن مؤخرا، ضرورة زيادة الجهود الرامية إلى تعزيز مكافحة الإرهاب. وفي ذلك الصدد، تتوقع اليابان أن تواصل اللجان الثلاث التنسيق والتعاون بشكل وثيق مع الدول الأعضاء، فضلا عن إجراء مناقشات بناءة وتنظيم أنشطة تتسم بالفعالية والكفاءة فيما يتعلق باتخاذ تدابير مكافحة الإرهاب.

لقد قتل عشرة مواطنون يابانيون في الهجوم الذي وقع في عين أمناس. ولا يوجد مبرر لأعمال العنف ضد الأبرياء. وندين هذا الإرهاب الهمجي. وقد أعلن وزير الخارجية الياباني، السيد فوميو كيشيدا – ردا على ذلك الحادث – عن مجالات ثلاثة رئيسية تركز عليها سياستنا الخارجية. وتواصل اليابان تعزيز التدابير الدولية لمكافحة الإرهاب ودعم تحقيق الاستقرار في منطقة الساحل وشمال أفريقيا والشرق الأوسط، فضلا عن تشجيع الحوار وتبادل الآراء مع الدول الإسلامية والعربية. وسنتخذ العديد من التدابير على أساس تلك السياسة.

وتشارك اليابان بصورة نشطة في الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة الإرهاب، ليس في إطار الأمم المتحدة فحسب، بل أيضا عبر مجموعة الثمانية، والمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب. ويحدونا الأمل في أن تساعد الزيارة المرتقبة إلى اليابان، التي خططت لها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بقيادة

مديرها التنفيذي، على زيادة تعميق التعاون القائم بين المديرية التنفيذية واليابان.

ويجب على جميع اللجان الثلاث أن تبذل جهودا دؤوبة في ذلك الصدد، من أجل كفالة شرعية ومصداقية التدابير التي تتخذها الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وعلى سبيل المثال، فإن من الأهمية بمكان مواصلة استكمال قوائم الجزاءات لكي تشمل الحالة الراهنة للأفراد والكيانات المعنية. وستواصل اليابان العمل عن كثب مع أمينة المظالم وفريق الرصد، آخذة في الاعتبار ذلك الهدف.

وتدرك اليابان – فيما يتعلق بمنسق الأمم المتحدة لشؤون مكافحة الإرهاب – ضرورة إنشاء تلك الوظيفة من أجل كفالة الاتساق والنزاهة في مجال مكافحة الإرهاب في إطار الأمم المتحدة. وينبغي أن نبذل قصارى جهدنا في السعي إلى تحقيق الفعالية والكفاءة الحقيقيتين في تدابير مكافحة الإرهاب في إطار الأمم المتحدة عبر إنشاء ذلك المنصب.

ولا تزال اليابان تولي أهمية كبيرة لمنع انتشار السلع والتكنولوجيات ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل. ونحن نعمل عن كثب مع اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لتعزيز الجهود الإقليمية والعالمية الرامية إلى تحسين تنظيم صادرات المواد ذات الصلة بهذه الأسلحة ومراقبتها عبر الحدود. ودعت اليابان فريق الخبراء التابع للجنة القرار ١٥٤٠ إلى المشاركة في المبادرات الإقليمية التي اتخذتها، وهي، الحلقة الدراسية العشرون للرقابة على الصادرات لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، التي عُقدت في الفترة من ٢٦–٢٨ شباط/فبراير والمحادثات الآسيوية الرفيعة المستوى بشأن عدم الانتشار، التي أُجريت في ١٤ آذار/مارس.

وأتاح هذا التعاون مع لجنة القرار ١٥٤٠ فرصة هامة للمشاركين في المنطقة. فقد تمكنوا من تبادل المعلومات حول السبل الفعالة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة لعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، وكذلك من فهم الاتجاه السائد مؤخرا للنقل غير المشروع للسلع والتكنولوجيات والذي يتبدى الآن في جميع أنحاء العالم. وستواصل اليابان تقديم دعم نشط للدول الأخرى الأعضاء في جهودها.

وإذ نحول انتباهنا إلى عمل لجنة القرار ١٥٤٠ ذاتها، فإننا نرحب بالتركيز القوي الذي يوليه رئيسها للتوعية والشراكة مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة. ونثني على جهود الرئيس الرامية إلى تعزيز عمل اللجنة بحلول الذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار في العام المقبل. ونؤيد تركيز الأفرقة العاملة الرابعة في إطار اللجنة ونعي أن الأفرقة المعنية تبذل جهودا لتحقيق نتائج ملموسة. واليابان يحدوها أمل قوي في أن تصبح أنشطتها أكثر وضوحا لجميع الدول الأعضاء التي تحتاج إلى أن يكون لديها إحساس قوي بالملكية في سياق تحقيق الأهداف المنصوص عليها في القرار.

وكوسيلة لتعزيز العلاقات بين الدول الأعضاء ولجنة القرار ١٥٤٠ من أجل التصدي لتحدي عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، ستنظم البعثة الدائمة لليابان الحلقة الدراسية الخامسة بشأن عدم الانتشار ونزع السلاح في نيويورك في ١٠ حزيران/يونيه بالاشتراك مع بعثتي بولندا وتركيا. وستواصل اليابان التعاون بشكل إيجابي من أجل ضمان أن تتمكن اللجان الثلاث من أداء أدوارها باستمرار وبشكل كامل.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل البرتغال.

**السيد مورا** (البرتغال) (تكلم بالإنكليزية): أهنئكم، سيدي، وبلدكم على رئاستكم لمجلس الأمن في هذا الشهر.

وأشكر رؤساء اللجان الفرعية التابعة لمجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة. كما يسرني أن أوجه كلمة خاصة إلى مايك سميث، المدير

التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وأتمنى له كل التوفيق في المستقبل.

نؤيد بالطبع البيان الذي أدلى به مراقب الاتحاد الأوروبي قبل بضع دقائق. بيد أنني أود أن أضيف بعض الملاحظات.

أولا، لا يزال منع الإرهاب ومكافحته أحد التحديات الرئيسية الأكثر إلحاحا للمجتمع الدولي بأسره وللأمم المتحدة على وجه الخصوص. والتعاون الدولي القوي، من جانب، والتنفيذ الكامل لصكوك الأمم المتحدة القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب، من جانب آخر، يمثلان حقا عنصرين حاسمين من عناصر الاستجابة الفعالة والمنسقة من قبل المجتمع الدولي لآفة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

والأمم المتحدة مؤهلة تماما بمفردها لأداء الدور الرئيسي المتمثل في تنسيق ودعم ودفع الجهود الدولية العالمية المبذولة في هذا المسعى لمواجهة تهديدات وأعمال الإرهاب من خلال مجلس الأمن وهيئاته الفرعية والجمعية العامة وهيئاتها ذات الصلة وكيانات الأمم المتحدة الأخرى، سواء على صعيد المقر أو على الصعيد الميداني. وينبغي أن نقر بأن هناك الكثير الذي تم القيام به بالتأكيد، ولكننا نرى أن هناك مجالا للتحسين فيما يتعلق بعناصر محددة في استراتيجيات مكافحة الإرهاب بشكلها الحالي.

وكما ذكرت البرتغال باستمرار في جلسات الإحاطة السابقة لمجلس الأمن، ينبغي إيلاء المزيد من الاهتمام، أولا، لتعزيز نُهج الأمم المتحدة الوقائية لمكافحة الإرهاب وجدول أعمالها؛ وثانيا، لتحسين جميع أدوات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة في نيويورك وعلى الصعيد الميداني على السواء والتعريف بها بكفاءة أكبر؛ وأخيرا، لمعالجة الحاجة إلى تعزيز امتثال الجهود الوطنية والإقليمية والدولية لمكافحة الإرهاب لمعايير حقوق الإنسان وسيادة القانون. وتمثل هذه الأمور، من بين أمور أخرى، الجوانب الرئيسية التي نعتقد أنها ينبغي أن تُنفذ بقوة من أجل التصدي للطابع المتطور للتهديد الإرهابي وقدرته على الانتشار في مناطق مختلفة من العالم وتشابكه مع أشكال الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وتزايد صلته بها وقدرته على تشجيع التطرف والتجنيد في سياق عالمي.

وعلى الصعيدين المحلي والإقليمي، نعتقد أنه ينبغي النظر في اتخاذ إجراءات وقائية أخرى، وتحديدا في مناطق مثل غرب ووسط وشرق أفريقيا، حيث ينبغي مواصلة التصدي للتحديات الناشئة أو التي يُحتمل ظهورها، وذلك، على سبيل المثال، من خلال زيادة وتحسين قدرات الأمم المتحدة على تبادل المعلومات وإجراء الدراسات الاستقصائية التقييمية.

وأختتم بياني بالإشادة مرة أخرى بعمل مكتب أمين المظالم في إطار اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١). ونرى أن المساهمة القيمة جدا لأمينة المظالم في تنفيذ إجراءات نزيهة وواضحة للرفع من القائمة فيما يتعلق بهذه اللجنة ينبغي أن تُتاح أيضا في إطار لجان الجزاءات الأخرى ذات الصلة التابعة لمجلس الأمن، وهو ما سيفتح الطريق أمام إدارة أكثر مصداقية وشفافية ونزاهة لقوائم الجزاءات الخاصة بها.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): لا يوجد متكلمون آخرون على قائمة المتكلمين. وبذلك، يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٢٠.